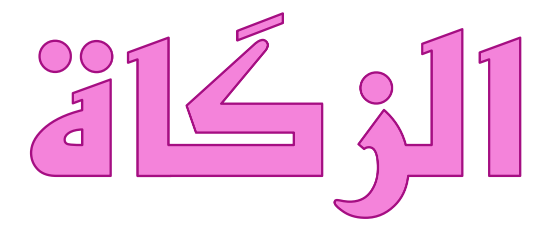


(360) سؤالًا وجوابًا

د. راشد سعد العليمي

الطبعة الخامسة

(1441هـ - 2020 م)

مزيدة ومنقحة

{رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ (19)}

(سورة النمل)

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للناس أجمعين.. أما بعد.

فبين يديّ القارئ الكريم الطبعة الخامسة من كتاب: **(الزكاة)** والذي كان مع كتاب (الصيام والزكاة)، ورأيت أنه من المستحسن والتيسير في القراءة جعله في رسالة منفصلة، إذا من نعمة الله على الإنسان أن يوفقه إلى ما يحب، ويسدد خطاه ليكون على فقه وبصيرة في أي أمر يتوجه إليه، ومن أعظم السبل لبلوغ ذلك القراءة عن أصول الدين وأركانه، ليكون المسلم على معرفة واضحة بما يتعلق بمسائلها وأحكامها، لأن عليها قوام التمكين، والظفر بالسعادة الأبدية، فضلا أنها من الأمور التي لا يُعذر الجهل بها.

ولتحقيق ما سبق، جاء هذا الكتاب على نمط السؤال والجواب، بغية تبسيط المعلومة الشرعية بهذا الركن العظيم، مع كثرة الحديث عنه، فرغبت بتوفيق من الله أن أجمع بعضا من الأسئلة المتداولة عن هذا الحكم، وبما تكلم به العلماء نفعنا الله من فقههم بتوضيح موجز.

وجاء موضوع الكتاب من بعد المقدمة السابقة وفق المباحث الآتية:

شكر وثناء..

اتقدّم بجزيل الشكر والتقدير لكل من أسدى لي نصحًا أو توجيهًا قبل وبعد صدور هذا الجمع العلمي، فجزاهم الله حسن الثواب وكريم الأجر، ولا زلت بحاجة إلى أي توجيه وتناصح، فالمرء كثير بأحبابه.

وهذا الجمع فيه ما ترجّح لي من مسائل متعلقة بالزكاة، واعلم يقينًا أن هناك اجتهادات من العلماء كثيرة في قضايا الزكاة، ومسائلها متجددة ونوازلها كثيرة، فالله أسأل سداد الرأي، وصواب القول، وأن يجعل لهذا العمل التوفيق والقبول، وفيه النفع للمسلمين، وإن كان هناك من زلّة أو هفوة فلن أعدم من محب ناصح يجود عليّ بنصحه وإرشاده، من بعد حسن الظن، والدعاء لأخيه بالخير، والمزيد من العلم النافع.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلِ اللهم وبارك على حبيبنا محمد، وعلى آله وصحبه، وسلّم تسليمًا كثيرًا.

د. راشد العليمي

27/ رمضان/ 1441

الفصل الأول

أحكام عامة في الزكاة

المبحث الأول:

معلومات عامة

1. هل ينبغي على المسلمين تعلّم أحكام الزكاة؟

نعم، وخصوصًا ممن تعلّق بهم جانب من جوانب التعامل المالي، مثل بيع العقارات، أو الأسهم، أو الأنعَام، فيجب عليه تعلّم ما يتعلق بهذه الجوانب من أحكام الزكاة.

2. هل الأمر بالأهمية يتوجه كذلك للمؤسسات المالية؟

نعم، لأن هناك العديد من المؤسسات الماليّة لا تعرف طُرق إخراج الزكاة بصورة شرعيّة واضحة.

3. أين الخطأ في سبل إخراج الزكاة عند بعض المؤسسات المالية؟

الخطأ يظهر في أنها قد تتعامل محاسبيًّا في إخراج الزكاة وفق قوانين الضرائب، وليس قوانين الزكاة الشرعية، وهذا فيه خطأ كبير.

4. ما معنى الزكاة في اللغة؟

هي البركة والنماء والطهارة والصلاح والمدح.

5. ما تعريف الزكاة في الشرع؟

هي الحصّة المقدرة في مالٍ مخصوص، بشروط معينة، فرضه الله للمستحقين له.

6. ما علاقة الصدقة بإيمان الإنسان؟

الصدقة مشتقة من اسم (الصدق)، فهي دلالة الصدق في الإيمان والتصديق بيوم الدين، قال الرسول ﷺ: (الصدقةُ برهان). رواه مسلم

7. هل الزكاة واجبة على المسلم؟

نعم، بل هي ركن من أركان الإسلام الخمسة.

8. ما الوعيد المترتب على تارك الزكاة؟

قال الله عز وجل: {وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَ} (آل عمران:180)

وقال الله عز وجل: {وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (34) يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ} (التوبة:35)

وقال النبي ﷺ: (من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له شجاعاً أقرع له زبيبتان [1] يطوّقه يوم القيامة يأخذ بلهزمتيه [2]، يقول: أنا مالك، أنا كنزك). رواه البخاري.

---

[1] - الزبيبتان: غدتان مثل الزبيب مملوءتان من السم القاتل

[2] - يعني: شدقيه.

وقال النبي ﷺ: (ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدّي منها حقها، إلا إذا كان يوم القيامة صُفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم، فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره، كلما بردت أعيدت في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين العباد). رواه مسلم.

9. ما الحكم في إنسان يُنكر الزكاة، أو لا يُخرجها؟

أجمع العلماء على عظيم جرمه، إن كان منكرًا لوجوبها، فإن كان ممن يخفى عليه ذلك لكونه قريب عهد بالإسلام، فيجب وتعليمه، وتُؤخذ منه، فإن جحدها بعد ذلك: حُكم بكفره من قبل القاضي، وجرت عليه أحكام المرتدين، لأن وجوب الزكاة معلوم من دين بالضرورة.

10. ما العلاقة بين الزكاة.. والصدقة؟

الزكاة الشرعية قد تسمّى في الشرع "**صدقة**"، فقد يفترق الاسم لكن يتفق المسمّى، قال تعالى: {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا}(التوبة:103)، لكن لفظ الصدقة لفظ عام ويدخل ضمنها الزكاة التي هي لمستحقين معينين.

11. هل هناك من فرقٍ بين الزكاة.. والخُمس؟

الزكاة حقٌ في المال بنسبة محددة إن بلغ نصابًا ومرّت عليه سنة هجرية وبشروط معينة، أما الخمُس فهو ما يكون في غنائم الحرب، أو ما يكون كنزًا يكون في الأرض أو البحر، وهو الركاز.

12. هل الزكاة مقتصرة بالإخراج على شهر رمضان فقط؟

ليست مقتصرة على شهر رمضان، بل مرتبطة بتحقق شروطها، ومن ذلك حولان الحول (السنة) الهجري.

13. ما الحكم فيمن أخّرها ليكون إخراجها في رمضان؟

لا يجوز تأخير إخراجها عن وقت وجوبها، إلا لوجود سبب مثل انتظار إنسان مستحق لأخذ الزكاة.

14. هل الزكاة متعلقة بالسنة الهجرية أو الميلادية؟

هي متعلقة شرعًا بالسنة (الحَوْل) الهجرية فقط.

15. ما العمل مع الشركات التي تتعلق ميزانيتها بالسنة الميلادية؟

مع أن عبادة الزكاة لا تتعلق بالسنّة الميلادية، لكنه عند الحاجة يمكن حساب الزكاة وفق السنة الميلادية (الشمسية)، من خلال زيادة القدر الواجب في الزكاة بعدد أيام السنة الميلادية بمقدار (11) يومًا.

16. كم مقدار نصاب الزكاة وفق السنة الميلادية؟

القدر الواجب اخراجه هو (2.577 ٪).

مثاله: 10،000 دينار = الزكاة فيها: 257،700 دينار

17. هناك من يحرص على اخراج الكثير من الصدقات والتبرعات،

فهل يكفيه هذا عن إخراج الزكاة؟

هذا غير صحيح، فالصدقات من التبرع وحكمها الاستحباب، أما الزكاة فهي واجبة في المال، ولها شروطها ومختلفة في مصارفها مصارفها، وكثرة الدفع للصدقات لا يغني عن الزكاة.

18. بعض المسلمين يمتنع عن إخراج الزكاة؛ بحجة أنها من تعبه وجهده؛ فكيف يعطيها لغيره..ما حكم فعله؟

هذا من الجهل في معرفة أن صاحب المال الحقيقي هو الله سبحانه، {وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ}(النور:33)، وليتذكر هذا الممتنع أنه فقط مستخلف في المال لأجل محدود، {آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ}(الحديد:7)، وعما قليل سينتقل المال إلى الورثة، وليس له من المال إلا ما حقق فيه طاعة الله، ونال رضاه سبحانه.

المبحث الثاني

الزكاة والاقتصاد

19. ما المقصد والحكمة من تشريع الزكاة؟

الحكمة من تشريع الزكاة:

الأولى: إتمام إسلام العبد وإكماله؛ لأنها أحد أركان الإسلام.

الثانية: أنها دليل على صدق إيمان المزكي، وذلك أن المال محبوب للنفوس، والمحبوب لا يبذل إلا ابتغاء محبوب مثله أو أكثر.

الثالثة: أنها تزكي أخلاق المزكي، فتنتشله من زمرة البخلاء، وتدخله في زمرة الكرماء.

الرابعة: أنها تشرح الصدر، فالإنسان إذا بذل الشيء، ولاسيما المال، يجد في نفسه انشراحاً، وهذا شيء مجرب.

20. ما أهمية الزكاة في حياة المسلم؟

نعلم بأننا نعيش في منظومة اجتماعية؛ من الأسرة والأقارب والمجتمع، نتعايش جميعا بروح التكافل والترابط، والتعاطف، روحيًا وجسديا وماليا، مما يؤدي إلى رحمة القوي للفقير، ويتذكر الإنسان أنه مستخلَف في هذا المال.

21. ما الهدف من الزكاة؟

الهدف هو رفع كفاءة توظيف الأموال، ويتحقق هذا في المجتمع من

خلال تحريك المال وعدم اكتنازه بيد فئة محددة، قال تعالى: {كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ} (الحشر:59)، فإن حركة امال في الاقتصاد مثل حركة الدم في جسد الإنسان، كلما نشطت صح بنشاطها الجسد الاقتصادي.

22. من الذي ينتفع من عبادة الزكاة؟

ينتفع منها الآتي:

1/ الغني في ثروته المالية.

2/ المحتاج من خلال وجوده في أحد مصارف الزكاة الثمانية.

3/ الاقتصاد الكلّي للمجتمع.

23. هل اكتناز الأموال يُؤثر على المجتمع؟

نعم، فبحركة المال تنتعش التجارة ويزدهر المجتمع بوجود فرص عمل كثيرة، وبذلك يقل العوز والفقر، وباكتناز المال يحدث التضخم، وتكثر البطالة ويكثر الفقر.

24. ما علاقة توظيف المال للغنى مع فريضة الزكاة؟

العلاقة بينهما وثيقة، فالتوظيف الاستثماري الجيد والأكفأ للمال وسعيا للغنى يجعل الزكاة تتراجع في هذا المال، ولربما نجد أن الشرع يسقطها بالكلية، فتصبح زكاة ها الغني صفرا.

25. ما السرّ في التقرير السابق؟

السر فيه أن هذا الغني بحسن توظيفه لأمواله يكون قد حقّق ثمرات الزكاة أضعافًا مضاعفة في الواقع الاقتصادي، وهو المقصود النهائي الذي يهدف إليه الشرع الحكيم من فريضة الزكاة.

26. كيف يتصور أن يكون المسلم مليونيرًا، وهو لا يخرج زكاته؟

نعم، مثل حال المليونير الذي لديه أصول عقارية كثيرة تدرّ له دخلاً منتظمًا، وهو قد ألزم إدارته المالية ألا تسمح بتعطيل النقد مدة تزيد عن ستة أشهر، فهو كلما حاز النقد أعاد توجيهه نحو إنشاء عقار جديد، فيحُول الحول وليس عنده من النقد ما تجب فيه الزكاة شرعًا.

ثم إذا تم العقار الجديد ودخل سوق التأجير أعاد الغني الدورة من جديد.

27. كيف لا تجب عليه الزكاة وهو يملك العديد من العقارات؟

السرّ في هذا أن سلوكه الفعال هذا لا يسمح للنقد أن يحول عليه الحول الهجري، وهو أيضا ليست لديه عروض التجارة تجب الزكاة فيها، وطبقا لهذا البيان فإن هذا المليونير لا تجب الزكاة عليه أبدًا، لأنه لم يعد يملك أصلاً ماليا تجب الزكاة فيه وفق شروط وجوب الزكاة.

28. أليس في سلوك هذا الشخص المليونير تحايلٌ صريح على فريضة الزكاة، وتهربُ واضح عن أدائها؟

هذا ليس تحايلاً، وإنما هو تحقيق لعين ما قصد الشرع من توجيه الأغنياء إليه، لأنه طريق يحقق المنافع والنماء لجميع الأطراف معًا.

29. ما توضيح سلوك هذا المليونير في اقتصاد البلد؟

حينما نرى أن هذا الغني ينشئ في كل عام عقارًا سكنيا جديدًا يضم خمسين شقة، فهذا يعني أن سلوكه خلال عشر سنين سينتج عنه زيادة كبيرة في المعروض العيني ممثلاً بالشقق السكنية الجديدة، وأن عددها سيبلغ (500) وحدة سكنية، ولا ريب أن زيادة المعروض العيني سوف يسهم في مكافحة التضخم، وتكون هناك المفاضلة في الاختيار من الناس، وستكون هناك بالتالي تنافسية في الأسعار، ويقود هذا مع كثرة المعروض إلى خفض الأسعار.

30. وهل هذا السلوك له حركة اقتصادية مؤثرة في المجتمع؟

بالتأكيد، إذ معلوم أن الإنشاء لعقار سكني واحد يعني صناعة دورة اقتصادية شاملة؛ من حيث حركة السلع والخدمات وزيادة الناتج داخل الاقتصاد، مع وجود عمالة متعددة المهارات تشتغل لإنشاء هذا العقار، مع وجود مستلزمات مختلفة كثيرة لبناء هذا العقار من مصانع أخرى، فهذا السلوك له أثره الفعّال في المجتمع.

المبحث الثالث:

شروط إخراج الزكاة

31. ما الشروط الواجب توافرها في الإنسان ليتعيّن عليه إخراج الزكاة ماله؟

شرطان: الإسلام، الحرية.

32. هل تجب الزكاة في مال اليتيم أو المجنون أو المريض؟

نعم، لأن الزكاة حقٌّ في المال، ويمكن للوصي في مال الصغير وغيره أن يخرج الزكاة عنه.

33. لو كان المسلم في الغيبوبة، هل واجب إخراج الزكاة في أمواله؟

نعم، وهذا يتعين فعله على الوصي على أمواله.

34. ما حكم إخراج الصدقة وعمل المشروعات الخيرية من أموال الأب أو الأم وهو في الغيبوبة أو في حال الخرف؟

لا يجوز هذا، لأنه لم يعطِ الموافقة الحالية على هذا التصرف.

35. متى تتعين الزكاة في أموال المسلم؟

تجب الزكاة في أموال المسلم إذا تحققت علّة وجوبها، وهذه العلة هي تحقق (وصف الغِنى).

36. ماذا يشترط لتحقّق (وصف الغنى) في المال حتى تجب زكاته؟

يُشترط فيه أربعة شروط:

- أن يكون مباحًا (حلالاً).
- أن يكون مملوكًا ملكاً تامًا.
- أن يكون بالغ النصاب.
- مضت على حالته المذكورة سنة مالية كاملة.

37. ما توضيح ما يتعلق بالشروط السابقة؟

توضيح الشروط السابقة:

1/ شرط (إباحة المال): يكون المال حلالاً في ذاته، وفي اكتسابه.

2/ شرط (الملك التام): ما توفر فيه أمران:

أ- ملك الرقبة (الملكية الشخصية).

ب- القدرة على التصرف، دون التوقف على إذن الغير.

3/ شرط (بلوغ النصاب): وهو مقدار كثير حدّده الشرع إذا بلغه المال تصبح الزكاة فيه واجبة.

4/ شرط (حوَلان الحول): أن يكون المال مملوكا عند صاحبه زمنا حدّده الشرع بدقة تجب عنده الزكاة، وهو السنة الهجرية.

38. ما الحكم لو اختلّ أو نقص شرط من الشروط السابقة؟

إذا فقدنا شرطًا أو أكثر لا تجب الزكاة في المال.

39. ما الأموال التي تجب فيها الزكاة؟

الزكاة لا تكون إلا في الأموال النامية حقيقة أو حكماً، مثل الذهب والفضة، النقد، الأنعام (الإبل، البقر، والغنم)، عروض التجارة، الزروع والثمار، الخارج من الأرض.

40. هل تجب الزكاة في المقتنيات الشخصية؟

من رحمة الله بنا أنه لم يجعل الزكاة فيما اقتناه الإنسان لحاجته اليومية، أو للاستعمال الشخصي، أو ما يُطلق عليه بالمقتنيات (القُنية) الشخصية، مثل: السيارة، والبيت، الشقق خارج البلد، والساعات الثمينة، الشنط، الملابس، وماشابهه، وبشرط عدم عرضها للبيع.

المبحث الرابع:

الزكاة والدّيْن

41. ما المقصود من العنوان؟

المقصود بيان الحكم الشرعي فيما يتعلق بالديون من جهة الزكاة.

42. ما هي جهات الدّين؟

جهات الدين هي:

أ- الدائن: وهو الذي أعطى المال.

ب- المدين: وهو آخذ المال.

43. ما أهمية دراسة هذه القضية؟

أهميتها تظهر من خلال معرفة الآتي:

- على من تكون الزكاة في حال الإقراض؛ هل هي على الدائن (المعطي) أو على المدين (الآخذ)؟
- هل تجب الزكاة على الدائن لو تمّ إرجاع القرض له بعد سنوات من المدين؟
- الودائع الموجودة في البنوك، من يُخرج الزكاة عليها؟

44. كيف ننظر لهذه المسألة الشرعية؟

ننظر لها وفق معرفة الأمور الآتية:

- أن الزكاة عبادة توقيفية لا تثبت إلا بالنص.
- إثبات النص الشرعي الذي يوجب الزكاة في الديْن بخصوصه.
- معلوم أن الأصل براءة الذمة من التكاليف المالية إلا بدليل.
- العلم أن ملكية الدائن على مال الديْن ناقصة، والشرع لم يثبت الزكاة في مالٍ ليس مُلكه تام.

45. ما قول العلماء في زكاة الديْن؟

اختلفت أقوال العلماء في هذا الجانب إلى قسمين:

1/ لا زكاة في الديْن مطلقًا، وهذا مذهب علي بن أبي طالب وابن عمر، وعائشة رضي الله عنهم، وإبراهيم النخعي، وعكرمة، وعطاء، ونافع، وحماد بن أبي سليمان، وهو أحد القولين عن الشافعية، وإحدى الروايتين عند الحنابلة، وبه قال الظاهرية، ونصره الليث بن سعد.

2/ منهم من يشترط قبض الدين ليزكى، وذهب إلى هذا أبو حنيفة مالك.

3/ في الديْن زكاة، وذهب إليه بعض الصحابة رضي الله عنهم وبعض التابعين، وطائفة من الفقهاء، وعلى اختلاف كبير بينهم في التفاصيل.

46. ما الراجح في زكاة الدين بالنسبة للدائن؟

الراجح – والله أعلم أنه لا زكاة في الديْن، بالنسبة للدائن.

47. كيف الردّ على من يقول إن الديْن فيه زكاة؟

يمكن الرد من خلال تبيان الأمور الآتية:

1/ لا دليل في نصوص الشرع (القرآن أو السنة) على وجوب الزكاة في الديْن، قال الإمام الشافعي: "ولا أعلم في وجوب الزكاة في الديْن خبرًا يثبت، وعندي أن الزكاة لا تجب في الدين، لأنه غير مقدور عليه ولا معين".[1]

2/ أطول آية في القرآن جاءت لضبط التعامل في قضية الديْن، وهذا مما يعلِمنا أن القول بزكاة الديْن إنما هو اجتهاد ورأي فقهي لا دليل صريح عليه في نصوص الشرع.

3/ الزكاة عبادة، والأصل في العبادات التوقّف لحين ثبوت الدليل.

4/ الديْن مُلكٌ ناقص، وليس ملكًا تامًّا، وقدرة تصرف مالك المال فيه ضعيفة (أي: الدائن)، وأحيانا تكون معدومة لوجود المال عند غيره، ونعلم أن من شروط وجوب الزكاة وجود الملك التام للمال عند صاحبه، وهذا باتفاق الفقهاء.

5/ الديْن ليس مالا متمولاً في الإسلام، كما قال أبي حنيفة، لأنه عبارة عن التزام وأثر يثبت في الذمة نتيجة تصرفات تجري في الأموال، لهذا لا يحلّ شرعا أن يصير الديْن محلاً لتوليد الأرباح، كما يحرم أيضا بيعه أو شراؤه أو المتاجرة به.

6/ لا يجمع في الديْن غُرميْن بلا دليل من الشرع، فالدائن بسبب

---

[1]- البيان في مذهب الإمام الشافعي، للعمراني (3/ 291)

إرفاقه ومساعدته للمحتاج يكون قد خسر منافع رأس الديْن سنة كاملة، ولو أوجبنا عليه أداء الزكاة عليه فسيغرم أيضا.

7/ الحذر من مظنّة الثنيا في إخراج الزكاة، إذ لو أوجبنا على المدين إخراج زكاة الدين، وأوجبنا على الدائن أيضا إخراج زكاة الديْن، لأوجبنا إخراج الزكاة في مال واحد لمرتين.

8/ شدة الاختلاف الفقهي والآراء الاجتهادية في زكاة الديْن.

9/ لا يمكن ضبط قضية الجاحد أو المليء في إرجاع مال الديْن، إذا كانت المضاربة في البنوك والمؤسسات المالية الكبيرة.

48. ما سر هذا الاختلاف بين الفقهاء في قضية الديْن؟

لعل السر في هذا الانطلاقة الأولى في هذه المسألة، وهي بتسليط النظر ابتداء إلى ذات الديْن وأطرافه كأساس في بناء حكم الزكاة في المسألة، واعتباره ضمن الأموال الزكوية.

والصحيح أن زكاة الديْن يجب النظر إليها من مدخل وصف الغنى وجودًا وعدمًا، بتحقق شروطها الأربعة في المال.

49. ما خلاصة القول في هذا الجانب؟

خلاصته أن الديْن ليس له علاقة بالزكاة، عند تحقق شرط مهم وهو الملك التام.

50. على من تكون الزكاة في المال إذا تمت استدانته؟

تكون على المدين (المقترض)، أي من أخذ القرض، لو أبقاه عنده ولم ينفقه على حاجياته، أما الدائن، (أي صاحب المال)، فلا زكاة عليه في هذا المال لأنه لا يملكه فعليا وليس تحت تصرفه، وله حاليا الأجر والمثوبة من الله بسبب اقراضه المال للمحتاج.

51. كيف يخرج المقترض زكاة الديْن بالنسبة لما تم اقتراضه؟

واجب عليه أن ينظر لهذا المال وفق شروط الزكاة الأربعة، فإذا تحققت الشروط على المال الذي بين يديه فإن الزكاة واجبة على المال الذي في حيازته.

52. لو استلم الدائن ماله بعد سنوات، هل تجب فيه الزكاة؟

لا تجب عليه، إذ المال لم يكن عنده، ولا يتصور إلزامه بدفع زكاة على ما ليس عنده، وكان غيره ينتفع به، فلا يجتمع غرمان على مال.

المبحث الخامس:

ما زاد على الحاجات الأصلية

53. ما المقصود بهذا العنوان؟

يُقصد به بيان الحكم الشرعي على من لديه مال متجمّع لحاجة أساسية في حياته، وهل تجب فيه الزكاة؟

54. ما مثال الحاجات الأصلية؟

مثل من جمع مبلغًا من المال لشراء بيت، أو للزواج، أو للعلاج، فهذه وغيرها كثير تعدّ من الحاجات الأصلية.

55. ما ضابط الحاجات الأساسية في حياتنا؟

لا ضابط له واضح ومحدّد شرعًا أو عُرفا، فالحاجات الأصلية والأساسية متفاوتة حسب الناس والأماكن، مثل المأكل والملبس والمسكن، وما يعين على ذلك، كأدوات حرفته ونحو ذلك.

56. هل يُشترط في المال المزكي أن يكون فاضلاً عن الحاجات الأصلية في حياة الإنسان؟

اشترط هذا بعض الفقهاء من علماء الحنفية، بأن من كان له مال مستحق يريد صرفه إلى حوائج أساسية في حياته، صار ماله المدخر كالأموال المعدومة، ولا زكاة فيها.

57. هل تجب الزكاة في المال المرصود لحاجة في حياة أي مسلم؟

نعم، تجب فيه الزكاة، لأنه مالٌ تحققت فيه شروط الزكاة الأربعة.

58. ما سبب عدم الأخذ بقول علماء الأحناف رحمهم الله؟

سبب عدم الأخذ به:

- لا يوجد دليل صريح من الشرع يؤيد ما ذهبوا إليه.
- أن حاجيات الناس لا تنتهي عند حدّ معين، وخاصة مع توسّع بعض المفتين في بيان الحاجيات الأصلية في هذا الزمان.
- نحن في زمن تكاد تصبح الكماليات فيه حاجيات، والحاجيات ضروريات، فليس كل ما يرغب فيه الإنسان نحكم عليه أنه حاجة أصلية وأساسية.
- مخالفة هذا القول لشروط الزكاة الأربعة التي سبق توضيحها.
- عدم تفريق بعض علماء الأحناف بين المقتنيات الشخصية الماضية عن المدّخر مستقبلاً.
- هذا فيه مدعاة لركود المال بسبب تجميعه في حاجات مختلفة عند الناس، وتعطيله عن الحركة الاستثمارية، ولهذا وجب فيه حق الزكاة للمستحقين.

59. من حكم بوجوب الزكاة في المال المدخر مستقبلاً؟

افتى بوجوب إخراج الزكاة على المال المدخر جمهور الفقهاء قديمًا

وحديثا، ومنهم:

- الشيخ ابن تيمية. الفتاوى الفقهية الكبرى (٢/٤٠- ٤١)
- الشيخ ابن باز وابن عثيمين. فتاوى الزكاة (ص:١٧٤)
- اللجنة الدائمة للإفتاء في السعودية. (٩/ ٢٦٩).

60. هل يختلف الحكم في أموال الحاجات الأصلية بالنسبة للمصروف فيها عن المتوقّع مستقبلا؟

نعم، فالمال المرصد لحاجة إذا لم يُوضع فيها فعلاً، وحال عليه الحول وهو عند صاحبه فقد وجبت فيه الزكاة، أما إن كان المبلغ يستحق صرفه فعلا، وننتظر صاحبه ليأخذه فيعدّ مالا مرصوداً لإبراء ذمة، وهو مستحق الصرف وخارج عن التملك، فلا زكاة فيه.

61. لو مات المالك قبل تمام الحول ولو بأيام، فهل يجب في مال الإرث الزكاة؟

لا زكاة فيه، وإنما تجب الزكاة على الورثة في أموالهم بعد تمام الحول من موت مورثهم وفق شروط الزكاة

الفصل الثاني

أصول
الأموال الزكوية

معلومات عامة

62. ما المقصود من هذا الفصل؟

المقصود به بيان الأمور التي تكون فيها الزكاة، بغضّ النظر عن المسمّى لها.

63. هل جاءت الشريعة بتحديد الأصول التي تجب فيها الزكاة؟

نعم، وهي واضحة في القرآن والسنة النبوية الصحيحة.

64. ما الأمور التي تجب فيها الزكاة:

تجب الزكاة في الأمور الآتية:

1/ النقدان (الذهب، الفضة).

2/ الأنعام (الإبل – البقر – الغنم).

3/ عروض التجارة.

4/ الزروع والثمار.

5/ المعادن وما يخرج من الأرض (الركاز).

6/ المستغلات (الإجارة).

المبحث الأول:

1/ زكاة النقدان

(الذهب والفضة)

65. ما معنى النقدان؟

يطلق النقدان أصالة في الفقه الإسلامي على معدني الذهب والفضة، وعلّتهما الثمنيّة.

66. ما المقصود بعلّة الثمنية؟

المقصود بها كونها وسيلة معيارية اعتبرها الناس كوحدة قياس ضابطة للقيمة عند تبادل الأعيان والمنافع بينهم.

67. هل وصف (المال) يعني النقود الورقية أو أمور أخرى؟

يطلق على كل ما يكون وسيلة للشراء والبيع وله قيمة وثمن.

68. هل يشمل النقدان كل وسيلة للتعامل بين الناس؟

من الناحية الفقهية هذا المصطلح يشمل جميع العملات النقدية والأثمان على اختلاف اسمائها وأشكالها وقيمها ومقاديرها وبلادها وأماكن ادخارها.

69. هل تدخل الزكاة في كل ما يصلح ثمنًا للأشياء؟

نعم، إذا كان مملوكًا مُلكا تامًا لصاحبه.

70. ما النصاب في زكاة الذهب عند من يوجب الزكاة فيه؟

نصاب الذهب عشرون مثقالاً ذهبا، أي بوزن خمسة وثمانون غراماً، فما كان دون ذلك فلا زكاة فيه.

71. ما النصاب المحدد في الفضة لتجب فيها الزكاة؟

من ملك من الفضة الخالصة ما يزن (595) جرامًا وجبت عليه فيها الزكاة بنسبة (2.5 %).

72. ماذا يشترط أيضا مع تحقق النصاب في الوزن من شروط أخرى؟

يشترط بعد بلوغ الذهب أو الفضة الوزن المقرر للزكاة، وجود التملّك له، مع مرور سنة هجرية، وان يكون حلالا.

73. كيف يمكن حساب زكاة الذهب أو الفضة؟

سعر الغرام × وزن الذهب= الناتج ÷ 40 = الزكاة الواجبة

74. هل المعتبر في نصاب الزكاة للأموال اعتماد معيار الذهب أو الفضة؟

الأمر في الترجيح يرجع لنظر ولي الأمر القائم على مصالح الأمة، وذلك طبقا لمقتضى المصلحة العامة التي تترجح عنده في المجتمع، والأحظّ للفقراء، ملاحظة ارتفاع سعر الذهب أو الفضة.

75. هل الذهب المعدّ للاستعمال والتزيّن فيه زكاة؟

اختلفت أقوال الفقهاء في هذا الأمر، بين من يوجب إخراج الزكاة فيها، وبين من لا يوجبه.

76. ما دليل من ذهب لوجوب الزكاة في الذهب المعدّ للاستعمال؟

دليله ما ورد عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﵁: أن امرأة أتت النبي ﷺ ومعها ابنة لها وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب، فقال لها النبي ﷺ: (أتعطين زكاة هذا)؟ قالت: لا، قال: (أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار؟). فخلعتهما فألقتهما إلى النبي ﷺ وقالت: هما لله ورسوله. وقال العلامة الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله: إن إسناده صحيح.

77. وما دليل من أفتى بعدم الوجوب فيه؟

رأى أن هذا يُعدّ من المقتنيات الشخصية مثل بقية الحاجيات الأخرى ولو كانت ذات قيمة في الشراء، وهو ما تفتي به هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية حاليا، وأيضا بيت الزكاة الكويتي.

78. ما القول الراجح في هذه القضية؟

الراجح – والله أعلم– عدم الزكاة على الذهب والفضة المعدّان للزينة والاستعمال.

79. هل الحكم بالزكاة للذهب الأصفر يختلف عن الذهب الأبيض؟

لا يختلف الأبيض المتغير عن الذهب الأصفر عن الذهب الأصفر في جميع الأحكام الشرعية؛ في الزكاة وغيرها.

80. هل الذهب الذي لدى التجار يُحسب وفق ما سبق؟

لا، ولكن تكون تزكيته بالقيمة الشاملة للصناعة، وما يكون في المصاغ من الأحجار الكريمة، لأنه من عروض التجارة.

81. هل الأحجار الكريمة مع الذهب فيها زكاة؟

إن كانت للزينة فهي من القُنية، أي لا زكاة فيها، أما إن كانت معروضة للبيع عند محل تجاري أو من شخص فتكون فيها الزكاة.

82. هل الأحجار الكريمة لوحدها لا زكاة فيها؟

نعم، لا زكاة فيها، إن كانت للاستعمال، ولم تكن للبيع.

83. هل إخراج زكاة الذهب مقتصر على النساء دون الرجال؟

الحكم يشمل كل من امتلك ذهبًا بلغ النصاب، ومرّت عليه سنة هجرية، ولو كان مُحرما عليه لبسه؛ لكن تجب فيه الزكاة بتحقق شروطه، وفق قول من يرى وجوب الزكاة فيه.

84. ما الذهب الواجب فيه الزكاة؟

الذهب الموجود على شكل سبائك، أو المعدّ للبيع والتجارة.

المبحث الثاني:

زكاة المال

85. ماذا تعني كلمة (أموال) في اللغة؟

المال عند العرب: يشمل كل ما يرغب الناس في اقتنائه وامتلاكه من الأشياء، فالإبل مال، والبقر مال، والغنم مال، والعقار مال، والنخيل مال، والذهب والفضة مال، غير أن أهل البادية، أكثر ما يطلقون المال على الأنعام، وأهل الحَضَر أكثر ما يطلقونه على الذهب والفضة.

قال ابن الأثير: "المال في الأصل: ما يُملَّك من الذهب والفضة، ثم أطلق على كل ما يُقتنى ويُملَّك من الأعيان".

86. هل الأموال كانت معلومة في العهد النبوي؟

نعم، كان العرب يتعاملون بالنقدين، الذهب في صورة (دنانير)، والفضة في صورة (دراهم) قبل البعثة، وكانت النقود الذهبية (الدنانير) تأتي في الأغلب من بلاد الروم، والنقود الفضية (الدراهم) تأتيهم من الفرس، وكانت هذه الدراهم مختلفة الأوزان، ولهذا لم يكن أهل مكة في الجاهلية يتعاملون بها عدًا، بل وزنًا؛ كأنها قطع أو سبائك غير مضروبة، وكانت لهم أوزان اصطلحوا عليها فيما بينهم، ومنها الرطل وهو (12) اثنا عشر أوقية، والأوقية: وهي

أربعون درهمًا، والنش: وهو عشرون درهمًا –نصف الأوقية– والنواة: وهي خمسة دراهم، وقد أقرّ النبي ﷺ أهل مكة على ذلك كله.

وتم فرض زكاة الأموال في الدراهم والدنانير، فأصبحت من الأموال الزكوية.

87. ما الحكمة من إيجاب الزكاة في النقود؟

من مقاصد الشريعة في المال استمرار حركتها وتداولها في المجتمع، فيستفيد من ورائها كل الذين يتداولونها، وأما اكتنازها وحبسها فإنه يؤدي إلى كسادها وعدم دورانها، ومن ثم انتشار البطالة، وركود الأسواق، وانكماش الحركة الاقتصادية بصفة عامة.

ومن هنا كان المجمّع للمال بمثابة المعطّل لها عن حركتها الاستثمارية، فجاءت الزكاة عليه.

88. ما مقدار الواجب في زكاة النقود؟

تم معادلة قيمة النقود الورقية أو المعدنية بوزن الذهب أو الفضة.

89. كيف يمكن معرفة النصاب في المال لإخراج الزكاة، وفق الذهب؟

يُنظر ابتداء إلى سعر الذهب سوقيا، بما يعادل (85) جرام ذهب.

فعلى سبيل المثال لو كان وزن (85) جرام الذهب في وقت الزكاة يعادل (500) دينار، فمن كان عنده هذا المبلغ وأكثر، وتحققت فيه شروط إخراج الزكاة الأخرى وجب عليه إخراج الزكاة.

90. هل يمكن احتساب الزكاة بما يعادل الفضة؟

نعم، فما كان أحظّ للفقراء نتمسّك به، خصوصًا مع ارتفاع سعر الذهب، وانخفاض سعر جرام الفضة، وتقرير هذا عند ولي الأمر.

91. ما توجيه الرأي الشرعي للقول السابق؟

ذهب طائفة من الفقهاء بعد اتفاقهم بإثبات النصابين (الذهب والفضة) أن يكون المعتبر عندهم منهما في تقويم النقد الورقي هو الأحظّ للفقير، وهو الأقل نصابا.[1]

92. كيف يمكن معرفة النصاب مع مسألة النصاب الأقل؟

نحسب ثمن نصاب الذهب، وثمن نصاب الفضة، ثم نأخذ بالنصاب الأقل، ونخرج زكاته من الورق النقدي.

93. كيف يمكن احتساب زكاة المال؟

يقسّم المبلغ المدخر على أربعين، والناتج هو الزكاة، مثاله: رجل يملك ثلاثة آلاف دينار:

3000 ÷ 40 = الزكاة أي: (75) دينار.

94. هل تجب الزكاة في الأوراق النقدية الإلكترونية المعاصرة؟

نعم، إن أخذت مكان العملة الورقية المعاصرة، لوجود علّة الثمنيّة.

---

[1] - فتاوى اللجنة الدائمة بالسعودية (9/ 257) ومجلة مجمع الفقه (335/8)

95. هل الراتب الشهري عليه زكاة؟

إذا كان الشخص يمتلك المال شيئاً فشيئاً؛ مثل الرواتب الشهرية فلا زكاة فيها حتى تبلغ النصاب ويحُول عليها الحول، أما إذا كان ينفق راتبه كل شهر بشهره، فإنه لا زكاة في هذه الأموال، لأنها تنفق، ولا يمر عليها الحول كاملا.

96. من له مستحقات مالية لدى الدولة (رواتب متأخرة مثلاً)، فهل عليها زكاة؟

لا زكاة فيها، لفقد شرط مهم في وجوب إخراج الزكاة وهو عدم التملّك لها فيما مضى، وعدم مرور سنة هجرية.

97. هل المال المدخر عند البنك على شكل وديعة تدرّ ربحاً سنويا.. فيه زكاة؟

نعم فيه زكاة، ولكن السؤال هو: على من تجب، هل على المودع أم على من بيده المال؟

98. على من يجب إخراج زكاة الوديعة؟

زكاة الوديعة تجب البنك، لأنه ملك التصرف في استثمار المال المودع عنده.

99. ما تعليل وجوب إخراج البنك لزكاة الوديعة؟

الأسباب كثيرة، منها:

1/ البنك شخصية اعتبارية، لها أهلية بالقانون والعُرف.

2/ البنك له يد التصرف والاستعمال الكاملة على الوديعة.

3/ البنك أعلم بحركة المال في الاستثمار، متاجرة أو زراعة وغيرهما.

4/ يدُ مالك الوديعة مقيدة من التصرف في المال.

5/ هذا المال لا يمكن التصرف به إلى أن ينتهي السبب المدخر لأجله.

6/ لو أراد مالك الوديعة أخذ الوديعة فسيحرمه البنك من الربح.

7/ لا يتصوّر أن يظفر البنك بالربح الكبير من الوديعة، ويكون صاحب الوديعة له الربح الهزيل، وعليه خسارة بسبب الزكاة.

8/ في البنك أسهم استثمارية وأموال مودعة، ولا سبب شرعي يجعل البنك يخرج زكاة الأسهم الاستثمارية، ولا يخرج زكاة الوديعة وكلاهما يتحركان في وعاء استثماري مشترك.

100. كيف تكون زكاة الأرباح المستفادة من الوديعة؟

الأرباح الناشئة عن الوديعة، تكون لها زكاة لوحدها بعد قبض الإنسان لها ومرور حول كامل عليها.

101. من تيّسر له تجميع شيء من راتبه مع أموال أخرى، فكيف يخرج الزكاة؟

عليه ابتداء معرفة وقت زكاة كل مال على حدة، فإذا تعذّر عليه هذا

فعليه وضع يوما محددا في السنة الهجرية لإخراج الزكاة على جميع ما يملك من مال، وتكون الزكاة معجلة بالنسبة لما لم يتم حوله.

102.هل الحساب الجاري فيه زكاة؟

نعم، وتكون على العميل مالك الحساب، لأنه يملك المال ملكا تاما، مع مراعاة تحقق بقية شروط الزكاة الأخرى.

المبحث الثالث

زكاة الأسهم

103. ما المراد بالأسهم؟

هي الحصة التي يملكها الشريك في الشركات المساهمة، ويمثل السهم جزءا من رأس مال الشركة.

104. ما أنواع الأسهم التي فيها الزكاة؟

ممكن تقسيم الأسهم إلى قسمين:

أسهم المضاربة: وهي الأسهم التي يتملكها الإنسان للاستفادة من الربح في الأجل القصير، مثل ما يتم تداوله في البورصة.

أسهم الاستثمار: وهي التي يسعى صاحبها للربح منها في الأجل الطويل.

105. ما الفرق بين السهم للمضاربة عن الاستثماري في السوق؟

الفروق كثيرة ولعل من أبرزها أن السهم المضاربي له قيمة سوقية ومضاربيه يحدّدها العرض والطلب في بورصتها، فيشتريها صاحبها بهدف توليد الربح من إعادة بيعها بسعر أعلى.

بينما الاستثمارية فهي التي يشتريها صاحبها بهدف الاحتفاظ بالسهم في الأجل الطويل (أكثر من سنة) ويكون مصدر الربح هو نتائج أعمال الشركة التشغيلية في نهاية السنة المالية.

106. هل هناك من قاعدة نضعها فيما يتعلق بزكاة الأسهم؟

نعم، هناك القاعدة الفقهية: (زكاة الأسهم تتبع الملك التام).

أولا: ما يتعلق بأسهم المضاربة:

107. كيف تتم إخراج زكاة هذه الأسهم المعدّة للمضاربة؟

تجب زكاتها وفق القيمة السوقية التي تصل فيه قيمة السهم يوم حولان الحول.

108. هل قيمة السهم ارتفاعًا أو خسارة له تأثير بإخراج الزكاة أو عدمها؟

لا علاقة لقيمة السهم بقضية إخراج زكاة السهم إن كان للمضاربة، سواء ارتفع سعره عن قيمة الشراء أم انخفض، فالعبرة بالقيمة السوقية للسهم يوم وجوب الزكاة.

109. ما أساس الحكم السابق على سهم المضاربة في وجوب الزكاة؟

تأسيسًا على أن أسهم المضاربة من تطبيقات عروض التجارة في الأسواق المالية المعاصرة.

110. إخراج زكاة أسهم المضاربة تجب على من؟

تجب على مالك السهم، أي من يتاجر به.

111. ما علّة إيجاب إخراج الزكاة على من يتاجر بهذه الأسهم، وليس على الشركة؟

علّة هذا أن مالك الأسهم (السهم المضاربي) قصد المتاجرة بهذه الأسهم، وسعى للربح من إعادة البيع في الأجل القصير، وهذا يدل بوضوح على أن سلوكه يتطابق مع عروض المتاجرة في الزكاة، وبالتالي تجب عليه زكاتها لأنه يملك التصرف فيها ملكا تامًّا.

112. كيف نخرج زكاة أسهم مضاربة بالبورصة؟

ينظر إلى سعر يوم الأقفال، ثم يقسّم المبلغ على أربعين أو (2.5 ٪)، مع مراعاة شروط إخراج الزكاة فيما سبق، أو يتبع العملية الحسابية الآتية:

113. ما مثال هذه العملية؟

مثالها: شخص لديه (5000) سهم بغرض المتاجرة بها بيعًا وشراء (المضاربة) وفي يوم وجوب الزكاة كان سعر السهم في السوق (2) دينار، فحساب الزكاة:

عدد الأسهم × سعر السهم في السوق يوم وجوب الزكاة ÷ 2.5%

5000 سهم × 2 دينار ÷ 2.5 % = 250 دينار (قيمة الزكاة)

114. من أبقى أسهماً عنده نظرًا لخسارته فيها، وهي للمضاربة، مع نيته ببيعها إذا ارتفعت الأسعار، فكيف يزكي هذه الأسهم؟

عليه أن يتعامل مع هذه الأسهم كأنها اسهماً استثمارية، وإذا باعها يزكيها عند بيعها زكاة سنة واحدة، ولا ينتظر حولان الحول.

115. ما العمل مع أسهم شركة غير ملتزمة بأحكام الشريعة؟

يجب ابتداء عدم التعامل مع الشركة القائمة على تعاملات ربوية والإتجار بالحرام، والزكاة الواجبة على أسهم هذه الشركات هي (2.5 %) من القيمة الدفترية.

116. ماذا نفعل مع المال المستفاد من عملية محرمة؟

يجب التخلّص مما زاد عن رأس المال، بإنفاقه في وجوه الخير، ما عدا بناء المساجد وطباعة المصحف.

117. لو اشترى المسلم أسهما للمضاربة، ومرّ عليها حول كامل، قبل صدور الميزانية الأولى للشركة – وذلك يكون في السنة الأولى بعد الاكتتاب– فيكف يُخرج زكاتها؟

تكون القيمة بحسب القيمة الاسمية، وهي قيمة الاكتتاب (100 فلس)، ويجب على الشركة إخراج الزكاة.

118. إن لم يكن للشركة تواجد في البورصة، أو قيمة سوقية للأسهم، وحال عليها الحول بعد صدور ميزانيتها الأولى، فيكف يخرج زكاتها؟

لا زكاة على مالك السهم، لأنه لا يملك التصرف بهذا المال على شكل أسهم، لوجود فقد لشرط وجوب الزكاة وهو التملّك للمال، ويجب على الشركة إخراج الزكاة.

119. إذا حال عليها الحول بعد صدور ثلاث ميزانيات ولم تدرج في البورصة، لكن تم تداول الأسهم، كيف تكون الزكاة؟

أن تم تداول الأسهم في السوق الموازي (سوق الجت) فتكون وفق نية المالك، للمضاربة أو للاستثمار، وأن تعذّر عليه هذا فيزكيها وفق القيمة الدفترية، أو بقيمة الاكتتاب.

120. بعض الناس يمتنع عن إخراج الزكاة في الأسهم الخاسرة..فهل هذا صحيح؟

غير صحيح، فلا أثر لربح الشركة وخسارتها في وجوب الزكاة سواء كانت الأسهم استثمارية، وكان للشركة موجودات زكوية تزيد على مطلوباتها المتداولة فإنه يجب على الشركة أن تزكي الأسهم، وكذلك من ملك أسهما بنية المتاجرة فإنه يزكيها بقيمتها السوقية بقطع النظر عن كونه خاسرًا أو رابحا.

121. لو كانت الأسهم مرهونة لدى البنك لسنوات، فهل تجب فيها الزكاة؟

لا تجب، لفقد شرط وجوب فيه وهو التملك لهذه الأسهم.

ثانيا: ما يتعلق بالأسهم الاستثمارية:

122. كيف نفهم طبيعة السهم الاستثماري؟

السهم الاستثماري يعتبر من الحصص التابعة لتشغيل الشركة في واقعها الفعلي، وبالتالي فإن السهم هنا يأخذ حكم الحصّة الشائعة في الشركة.

123. هل يعتبر مالك السهم الاستثماري شريكا للشركة؟

نعم، لأن السهم الاستثماري يأخذ حكم الحصة الشائعة في الشركة.

124. هل التملّك للأسهم الاستثمارية يعتبر من الملكية التامة الكاملة أو الناقصة بيد صاحبها؟

تعتبر من الملكية الناقصة، لأن التصرّف الفعلي بيد الشركة التي هي كيان اعتباري، ولا تدخّل لمالك السهم الاستثماري على حركة هذا السهم.

125. زكاة الأسهم الاستثمارية من يقوم بإخراجها؟

نظرًا لأن الملكية على هذا السهم ناقصة وغير تامّة بيد من اشتراه، أي مالكي هذه الاسهم، والتصرف الكامل الفعلي هو بيد الشركة، فزكاة السهم متعينة على الشركة.

126. ما الدليل الواقعي على ما سبق تقريره؟

دليله الواقعي أن المستثمر يستهدف ويتحرَّى (القيمة الدفترية) للسهم والتي يصنعها الواقع التشغيلي الفعلي للشركة، وبما يتحقق في نهاية السنة من ربح أو خسارة.

127. هل هناك من قاعدة فقهية يمكن تأصيلها في هذا الجانب؟

نعم، وهي: (زكاة الشركات تجب عليها، لا على الشركاء).

128. لو لم تحتسب الشركة مقدار زكاتها، ماذا يفعل مالك الأسهم؟

واجب على الشركة إيجاد جهاز محاسبي له فقه شرعي، ليعرف بعدها حساب الزكاة حسابا صحيحا، وليس وفق النظرة المحاسبية العامة فقط، أو وفق نظام الضرائب.

129. كيف النظر إلى الأسهم التي تُعطى كمنح على الأسهم الاستثمارية من جهة الزكاة؟

هي ربح لأشخاص، لكنها تُعاد إلى رأسمال الشركة باسم مالك لها؛ كأنها توليد لأسهم استثمارية جديدة، وملك أصحابها لها ناقص طوال السنة، فتعامل كزكاة الأسهم الاستثمارية، أي على الشركة.

130. من يمتلك أسهمًا للمضاربة ثم قلبها صاحبها للاستثمار، كيف تكون زكاتها؟

تنتقل النية من التجارة إلى الاستثمار، وتجب عليه الزكاة وفق الاستثمار، مع ملاحظة أن الحول ينقطع بمجرد تغيير النية فيستأنف للاستثمار حولاً جديدا.

131. أسهم استثمارية، ثم قلبت للمضاربة، كيف تكون زكاتها؟

تكون أسهمه وفق عروض التجارة، فيزكيها عند حولان الحول بقيمتها السوقية مع ملاحظة انقطاع الحول بمجرد تغيير النية.

132. هل هناك أنواع أخرى من الشركات تتعلق بها الزكاة؟

نعم، فهناك نوع من الشركات لا يتم إشهاره بالعلن، أو ما يقال عنه بمصطلح (الشركات الخفية)، ويقصد بها صناديق استثمارية أو عقود مضاربة.

المبحث الرابع:

السندات

133. ما المقصود بالسندات؟

السندات جمع سند، وهي صكوك تصدرها الدولة أو الشركات تمثل قرضا عليها، وتلتزم بسدادها بموجب تلك السندات لحاملها في تواريخ محددة وبفائدة ثابتة.

134. هل السندات تشابه الأسهم؟

السندات تتفق مع الأسهم في أمور، مثل التساوي بالقيمة، وقبولها للتداول، وعدم قبولها للتجزئة.

135. بماذا تختلف السندات عن الأسهم؟

تختلف في أن السند يمثل ديْنا على الشركة، ويعتبر صاحبها دائنًا لها، بخلاف السهم، فيمثل حصة من رأس المال، ويعتبر صاحبه شريكًا، والسند يستلزم فائدة ثابتة لحامله، بخلاف السهم فحامله معرّض للربح والخسارة، والسند تستوفي قيمته عند انتهاء مدته المحددة، بخلاف السهم فلا تسترد قيمته ما دامت الشركة قائمة.

136. ما حكم إصدار السندات؟

يحرُم شرعًا إصدارها؛ لكونها قروضًا بفائدة ربوية.

137. ما وجه تحريم تداول السندات؟

لأنه من قبيل بيع الديون والتربّح منها.

138. ما حكم زكاة السندات؟

حينما نتذكر الشروط الواجبة في إخراج الزكاة نرى **فقد** شرطين مهمين وهما:

أ- التملك للمال.

ب- اباحة التعامل بهذا المال لحرمته.

وعلى هذا فلا زكاة فيها.

أما حكم العائد الربوي من السند، فالراجح عدم وجوب الزكاة في الفوائد الربوية، بل يجب التخلص منها في مصارف خيرية.

المبحث الخامس:

الصناديق الاستثمارية

139. ما المقصود بالصناديق الاستثمارية؟

وعاء مالي تكوّنه مؤسسة مالية، وخبيرة في مجال إدارة الأصول، بقصد تجميع مدخرات الفرد، ثم توجيهها للاستثمار في مجالات مختلفة، تحقق للمستثمرين فيها عائدًا مجزيا، وضمن مستويات معقولة من المخاطرة عن طريق الاستفادة من مزايا التنويع.

140. كيف النظر في المال الاستثماري لإخراج الزكاة؟

واجب على من بيده التصرّف الكامل على المال إخراج الزكاة، وعلى هذا فملاك المال لا زكاة عليهم فيه، إنما هو متوجه على مدير الصندوق، ولربما تكون الإدارة عند البنك كشخصية اعتبارية.

141. كيف يتم احتساب الزكاة فيها؟

لا تخلو تلك الصناديق من إحدى حالين.

الأولى: أن تكون استثماراتها في شراء العقارات وتأجيرها، فالزكاة تجب في الغلّة من الإيجارات إن استلمها مالكها الحقيقي وبقيت بيده لمدة سنة.

الثانية: إن كانت في شراء العقارات وبيعها، فالزكاة تجب في كامل قيمة العقارات عند حولان الحول.

المبحث السادس:

مكافأة نهاية الخدمة والراتب التقاعدي

142. ما المراد بمكافأة نهاية الخدمة؟

هي حقٌّ مالي مقطوع يستحقه العامل على رب العمل عند انتهاء خدمته، بمقتضى القوانين إذا توافرت الشروط المحددة فيها.

143. ما المقصود بمكافأة التقاعد؟

هي مبلغ مالي مقطوع تؤديه الدولة أو المؤسسات المختصة إلى الموظف أو العامل المشمول بقانون التأمينات الاجتماعية، إذا لم تتوافر جميع المطلوبة لاستحقاق الراتب التقاعدي.

144. ما هو المقصود بالراتب التقاعدي؟

مبلغ مالي يستحقه شهريًا الموظف، أو العامل على الدولة أو المؤسسة المختصة بعد انتهاء خدمته، بمقتضى القوانين والأنظمة، إذا توافرت الشروط المحددة فيها.

145. كيف نُخرج زكاة هذه الأموال؟

الاستحقاقات السابقة لا تجب فيها الزكاة طيلة مدة الخدمة؛ لعدم تحقق الملك التام الذي يشترط لوجوب الزكاة.

146. هل نؤدي الزكاة فيها بعد الاستلام؟

إذا تسلمها المتقاعد وأصبح ملكه عليها تامّاً، عليه أن يزكي ما قبضه منها زكاة المال، ويضمّ هذا المال المستفاد إلى ما عنده من أموال من حيث مقدار النصاب ومرور الحول عليها، وله أن يقصد لها حولاً مستقلا عن ماله الأصلي.

147. من كانت له مستحقات مالية لدى الدولة (رواتب متأخرة مثلا) فهل فيها الزكاة؟

لا، لعدم توفر شرط التملّك لها، وعدم مرور سنة هجرية.

المبحث السابع:

2/ زكاة الأنعام

148. ما الأنعام الواجب إخراج الزكاة فيها؟

الإبل، والبقر وتشمل الجاموس، والغنم وتشمل الماعز والضأن.

149. ما الشروط الواجب توافرها بالأنعام لإخراج زكاتها؟

1/أن تكون سائمة.

2/ أن تبلغ النصاب.

3/ أن يحول عليها الحول.

150. ما معنى (سائمة)؟

السائمة في اللغة: الراعية.

وشرعًا: هي المكتفية بالرعي المباح في أكثر العام، لقصد الدرّ والنسل والزيادة والسمن، ووصف الإبل بالسائمة يدل بمفهومه على أن المعلوفة لا زكاة فيها.[1]

151. ماذا يقابل السائمة؟

يقابلها المعلوفة، وهي التي يتكلّف صاحبها علفها من ماله.

---

[1] - ذهب بعض العلماء إلى أن المعلوفة تجب فيها الزكاة، وبهذا أخذت الندوة الثانية عشرة لقضايا الزكاة المعاصرة، والهيئة الشرعية لبيت الزكاة.. الكويت.

152. هل يشترط في السوم مدة محددة؟

الشرط: أن يكون سومها ورعيها في أكثر العام لا في جميع أيامه، لأن للأكثر حكم الكل، ولا تخلو سائمة أن تُعلف في بعض أيام السنة، لعدم الكلأ أو لقلته، أو لأي ظرف طارئ، ولا يعتبر السوم إلا إذا كان يقصد الدر والنسل والسمن والزيادة.

153. ما الدليل على اشتراط أن تكون الأنعام سائمة؟

دليل هذا الشرط ما جاء عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (في كل إبل سائمة في كل أربعين ابنة لبون). رواه أحمد وأبو داود.

154. ما الحكمة في اشتراط السوم؟

الزكاة إنما وجبت فيما يسهل على النفوس إخراجه، وهو الزائد، كما قال تعالى لرسوله ﷺ: {وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ} (البقرة:219) وذلك فيما قَلَّت مؤونته وكثر نماؤه. وهذا لا يتفق إلا في السائمة، أما المعلوفة فتكثر مؤونتها ويشقّ على النفوس إخراج زكاتها.

155. هل يشترط السوم في الغنم؟

نعم، ويؤيده ما جاء من حديث أنس رضي الله عنه: (وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين منها شاة). رواه البخاري

156. هل في أولاد الأنعام حولٌ جديد؟

أولاد الأنعام تُضم إلى أمهاتها وتتبعها في الحول.

157. لو زال الملك عن الماشية ببيع أو شراء، ثم عاد بشراء.. فكيف يكون الحول للزكاة؟

إن وقع هذا الأمر ليس بقصد التهرّب من الزكاة استأنف حولاً جديدًا لانقطاع الحول الأول.

158. لو كانت الأنعام لحاجة الاستخدام اليومي، فهل فيها زكاة؟

ليس فيها زكاة، مثل لو أسامها ليحمل عليها، أو ليركبها، أو ليأكل لحمها هو وأضيافه، لأنها صُرفت عن جهة النماء إلى جهة الانتفاع الشخصي.

أولا: زكاة الإبل:

159. ما بداية نصاب الزكاة في الإبل؟

بداية النصاب للإبل هو: خمس، فليس فيما دونها زكاة واجبة، إلا أن يشاء مالك الإبل دفعه.

160. ما توضيح النصاب في الإبل؟

نصاب الإبل هي كالآتي:

الإبل

من – إلى	الزكاة	الشرح
1-4	لا شيء	
5 ذ 9	شاة واحدة	
10- 14	شاتان	
15- 19	3 شياه	
20- 24	4 شياه	
25- 35	بنت مخاض	أنثى الإبل التي أتمت سنة ودخلت في الثانية، سميت بذلك لأن أمها لحقت بالمخاض
36- 45	بنت لبون	أنثى الإبل التي أتمت سنتين ودخلت في الثالثة، سميت بذلك لأن أمها وضعت غيرها وصارت ذات لبن.
46- 60	حقّة	أنثى الإبل التي تم لها ثلاث سنين ودخلت الرابعة، وسميت حقة لأنها استحقت أن يطرقها الفحل

61- 75	جذعة واحدة	أنثى الإبل التي أتمت أربع سنين ودخلت الخامسة.
76- 90	بنتا لبون	
91- 120	حقتان	
121- 129	3 بنات لبون	
130- 139	حقة+بنتا لبون	
140- 149	حقتان + بنت لبون.	
150- 159	3 حقاق	
160- 169	4 بنات لبون	
170- 179	3 بنات لبون + حقة واحدة.	

180- 189	بنت البون+ حقتان	
190- 199	3 حقاق + بنت لبون واحدة	
200- 209	4 حقاق أو 5 بنات لبون	

وهكذا: ما دون العشر عفو، فإذا كملت عشرًا انتقلت الفريضة ما بين الحقاق وبنات اللبون على أساس ما ذكرناه أن في كل 50: حقة، وفي كل 40: بنت لبون.

161. لماذا أوجب الشارع الحكيم فيما دون خمس وعشرين من الإبل، زكاة من الغنم، لا من الإبل، مع أن المتبع أن يوجب في كل مال من جنسه جزءًا منه؟

نظرًا لقلة الإبل عند صاحبها، ففرض الواجب من غيرها رعاية للجانبين: الفقير والغني؛ فإن خمسًا من الإبل مال عظيم، ففي إخلائه عن الواجب إضرار بالفقراء، وفي إيجاب الواحدة منه إجحاف بأرباب الأموال، وكذلك في إيجاب بعض واحدة، لما في الشركة من ضرر أيضًا على صاحب المال.

ثانيا: الزكاة في البقر:

162. ما نصاب البقر؟

النصاب ثلاثون بقرة، وليس فيما دون ثلاثين زكاة.

163. ما توضيح النصاب في البقر؟

نصاب البقر كالآتي:

البقر		
من – إلى	الزكاة	الشرح
1- 29	لا شيء	
30- 39	تبّيع	ما تم له سنة وطعن في الثانية، سمي بذلك لأنه يتبع أمه.
40- 59	مسنة	
60- 69	تبّيعان	
70- 79	مسنة وتبيع	
80- 89	مسنتان	
90- 99	ثلاثة أتبعة	

100-109	مسنة وتبيعان.	
110-119	مسنتان وتبيع	
120-129	ثلاث مسنات أو أربعة أتبعة	

164. ما العمل لو زاد العدد أكثر مما سبق؟

يكون في كل ثلاثين: تبّيع أو تبّيعة، وفي كل أربعين: مسنة.

ثالثا: الزكاة في الغنم:

165. ما نصاب الغنم؟

يبتدئ من أربعين شاة، وليس فيما دونها زكاة بالإجماع.

166. ما تفصيل الأنصبة في زكاة الغنم؟

تفصيل الأنصبة في زكاة الغنم هي كالآتي:

الغنم		
من – إلى	الزكاة	الشرح
1 ـ39	لا شيء فيها	
40 ـ 120	شاة واحدة	
121 ـ 200	شاتان	
201 ـ 399	ثلاث شياه	
400 ـ 499	أربع شياه	
500 ـ 599	خمس شياه	

وهكذا ما زاد عن ذلك ففي كل مائة شاة: شاة واحدة.

167. ما هو السنّ المعتبر في الضأن؟

يُؤخذ من المعز الثني، ومن الضأن الجذع، والجذعة ما استكملت سنة ودخلت في الثانية، والثنية: ما استكملت سنتين ودخلت في الثالثة.

168. لماذا كان الواجب مخففًا في الغنم كثيرًا؟

قيل إن الغنم إذا كثرت؛ سواء أكانت ضأنًا أم معزًا وجدنا فيها الصغار بكثرة، لأنها تلد في العام أكثر من مرة، وهذه الصغار تُحسب على أرباب المال، ولا تقبل منهم، ولهذا استحقت الغنم - بصفة خاصة- هذا التخفيف والتيسير.

169. ما الصفات التي يجب مراعاتها فيما يخرجه صاحب الأنعام عن زكاته؟

السلامة من العيوب: لا تكون مريضة ولا كسيرة، ولا هرمة - وهي الكبيرة التي سقطت أسنانها-، ولا عجفاء معيبة بأي عيب ينقص من منفعتها وقيمتها.

الأنوثة: وهذه يجب مراعاتها في الواجب مع الإبل من جنسها اتفاقًا، من بنت المخاض، وبنت اللبون والحقة والجذعة، ولا يجوز الذكر، إلا ما صرح به الحديث من جواز أخذ ابن اللبون مكان بنت المخاض.

السن: ووجب التقيد به، لأن أخذ ما دونها إضرار بالفقراء وأخذ ما فوقها إجحاف بأرباب الأموال.

170. ما المقصود بالخُلطة في الأنعام؟

هو جعل مال الرجلين أو الجماعة كمالٍ واحد.

171. ما البيان النبوي في مسألة الخلطة بين الأنعام؟

قال النبي ﷺ: (وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية). أخرجه البخاري، وقوله ﷺ: (لا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين مفترق خشية الصدقة). رواه البخاري

172. متى تكون الخلطة مستوجبة للزكاة فيها؟

تكون الخلطة مستوجبة للزكاة فيها إن كانت في خلطة الأنعم وفي كل الأموال على الراجح من أقوال الفقهاء، وهي في الأنعام بشرط اختلاط القطيعين في المرعى والمشرب والمحلب، والفحل، والراعي، فإذا مضى الحول على هذه الخلطة وجبت فيهم الزكاة.

173. ما المثال الذي يفعله بعض الناس بالتحايل في الخلطة؟

ابتداء لا يجوز التحايل في الخلطة لدفع الزكاة أو لتقليل النصاب فيها، ومثال ذلك لو اشترك ثلاثة رجال في الخلطة، وكان للأول (40) شاة، وللثاني (40) شاة، وللثالث (40) شاة، فلو خلطنا

الأنعام مع بعضها لوجب فيها جميعا شاة واحدة. ولو فرقنا على كل رجل زكاة لأخذنا منهم ثلاث شياة.

174. كيف نتعامل مع الأنعام المعدّة للتجارة؟

يتعامل معها معاملة عروض التجارة، وتحسب زكاتها بالقيمة (نصاب المال)، وقيل بعدد الرؤوس المملوكة، وقيل بالأحظ للفقراء.

175. من لديه مزرعة للنعام أو الغزلان، هل عليه فيهما زكاة؟

ليس فيها زكاة، إلا إذا كانت من عروض التجارة.

المبحث الثامن:

3/ عروض التجارة

176. ما المقصود بعُروض التجارة؟

هو ما أعدّ للتكسب من عقار، أو أثاث، أو ماشية، أو سيارات، أو أقمشة، وغيرها، فتجب فيها الزكاة.

177. كيف يمكن حساب الزكاة في عروض التجارة؟

زكاتها هو ربع عشر قيمتها عند تمام الحول، فإذا تم الحول وجب على التاجر أن يقوّم ما عنده من العروض ويخرج ربع عشر قيمتها.

178. ما العمل لو كان ثمن البضاعة مختلفًا عن سعرها وقت الشراء؟

من اشترى سلعة بألف دينار مثلاً، وكانت تساوي عند تمام الحول ألفين وجبت عليه زكاة ألفين، وإذا كانت لاتساوي عند الحول إلا خمسمائة لم يجب عليه إلا زكاة خمسمائة، وإذا كان لا يدري هل تزيد عن ثمنها الأول أو تنقص فإنه يعتبر الثمن الأول؛ وذلك لأن الزيادة والنقص مشكوك فيهما، والمشكوك فيه نرجع فيه إلى اليقين.

179. لو نفذ المال قبل تمام الحول، فما العمل؟

لو نفذ المال قبل تمام الحلول بنفقة أو تلف أو نقص عن النصاب فلا زكاة فيه.

180. من أشترى أرضاً ثم عرضها للبيع، هل تجب فيها الزكاة؟

نعم، ويبدأ الحول من يوم عرضها للبيع.

181. من أشترى أرضًا، ومرت عليها سنة كاملة، هل فيها زكاة؟

ليس عليها زكاة حتى تتحقق فيها النية الجازمة للبيع، ويمكن الاستدلال على النية بسلوك الأرض، هل معروضة للبيع أم لا؟

182. عمارة معدّة للإيجار..كيف نخرج الزكاة فيها؟

تخرج الزكاة من مال الأجرة (الغلة) إن بلغ النصاب ومرت عليها سنة هجرية كاملة، ولا تجب الزكاة في الأصل (قيمة العمارة).

183. لو ادخر إنسان من مال الأجرة مبلغًا كبيرًا، ثم بعد ثمانية أشهر اشترى عمارة مثلا، فهل عليه زكاة؟

لا زكاة عليه، لعدم حولان الحول.

184. هل الأرض المعدّة للسكنى مستقبلاً عليها زكاة؟

إذا كانت الأرض بقصد بناء بيت مستقبلا، فلا زكاة فيها، ومثل ذلك السيارة والمتاع، أي المقتنيات الشخصية.

185. من أشترى عقارًا أو أرضًا، وعقد النية أنه لو بلغه سعر مناسب مستقبلا فسيبيعها، فهل فيها زكاة؟

لا زكاة عليها.

186. من اشترى أرضا بينة بيعها عند ارتفاع ثمنها، مع علمه عند شرائها بأن سعرها لن يرتفع إلا بعد أربع سنوات مثلا، فهل يجب عليه تزكيتها كل عام، أم يكتفي بتزكيتها عن سنة واحدة فقط عند بيعها وتسلم ثمنها؟

إذا لم يعرضها للبيع فلا زكاة في الأرض.

187. متى يبدأ حول الزكاة في العقار المؤجر، من العقد أم من القبض؟

يبدأ من مرور سنة هجرية على قبض مال الإيجار.

188. إذا قبض المؤجر القسط الأول من الأجرة بعد مضي ستة أشهر من العقد، والقسط الثاني بعد تمام السنة فكيف يكون إخراج الزكاة، على القول بأن حول الزكاة في المؤجرات يبتدئ من حين العقد؟

الذي تم قبضه بعد ستة أشهر، إن بقي إلى تمام الحول، من حين العقد، أخرج زكاته على رأس الحول، وإن استهلكه (أنفقه) قبل تمام الحول فلا زكاة فيه، وما قبضه من القسط الثاني بعد تمام المدة زكاه حين قبضه لمضي حول من حين العقد.

189. ماذا لو أنه قبض القسط الثاني قبل تمام المدة بيوم أو يومين، ثم أنفقه فوراً؟

لا زكاة فيه، إلا على قول من قال إن اليوم واليومين لا يؤثران،

وعلى قول ابن تيمية: حكم الأجرة حكم الخارج من الأرض، يزكيها إذا قبضها.

190. ما تم وضعه للإيجار، مثل سيارات الأجرة، هل عليه زكاة؟

لا زكاة عليها، إنما تكون الزكاة فيما يحصل منها من الأجرة، فيخرج زكاة المبلغ المتجمّع الذي بلغ النصاب بعد مرور سنة عليه.

191. رجل باع سيارة على الآخر في الذمة، يسدّد قيمتها أقساطاً شهرية، كيف يؤدي زكاتها؟

إذا كانت تلك السيارة سيارته الخاصة، أي ليست معدّة للبيع والتجارة، فإنه إذا حال الحول على العقد أحصى ما قبضه من أقساط مما لم ينفقه، مع سائر ماله وزكّاه.

192. من غرس نخلاً بنية البيع، فهل فيه زكاة عروض التجارة؟

لا، لأن ظاهر حال الصحابة ﵃ من الأنصار أنهم يفعلون ذلك، ولم تجب عليهم زكاة عروض التجارة.

193. لو تنامى المال في عروض التجارة، فهل يضمّ إلى الأصل ويخرج عليه الزكاة؟

يتم معرفة تاريخ كسبه وحساب حول له لإخراج زكاته.

194. لو استبدل التاجر بضاعة بدل أخرى، فهل الزكاة على حول

الأولى أو الثانية؟

لو استبدل العروض بعضها ببعض فإن المعتبر حول الأول، مثاله: إذا اشترى سلعة بألف دينار مثلاً، وبقيت عنده، وقبل أن يتم الحول باعها واشتري سلعة أخرى للتجارة، فإنه يزكي السلعة الثانية إذا تمّ حول السلعة الأولى، لأن عروض التجارة يقوم بعضها مقام بعض.

المبحث التاسع:

4/ زكاة الثروة الزراعية

195. ما الدليل على وجوب الزكاة في الثروة الزراعية؟

قال تعالى: {وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ} (الأنعام:141)

وقال النبي ﷺ: (فيما سقت الأنهار والغيم العشور، وفيما سقي بالسانية نصف العشر). رواه مسلم

196. ما المحاصيل الزراعية التي تجب فيها الزكاة؟

تجب في كل ما يُستنبت مما يقصد بزراعته استثمار الأرض ونماؤها.

197. ما نصاب الزكاة في الزروع؟

نصابها خمسة أوسق، استدلالا بقوله ﷺ: (ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة). متفق عليه.

198. كم يعادل الوسق بالصاع؟

الوسق يعادل ستين صاعا نبويا.

199. كم يعادل الوسق في الوزن المعاصر؟

يعادل بالوزن (612) كيلو جرام من القمح ونحوه.

200. هل يختلف الحكم في مقدار الزكاة إن كانت الزراعة تتم

بالآلات الحديثة؟

نعم يختلف، فإن كانت الزروع والثمار لم تسق بكلفة ومؤنة فالواجب إخراج العشر في الزكاة، ونصف العشر إن كان السقي بكلفة ومؤنة، لقوله ﷺ: (فيما سقت السماء والعيون أو كان عثريا[1] العشر، وفيما سقي بالنضح نصف العشر) رواه البخاري.

201. هل يشترط لإخراج زكاة الثمار والزروع مرور سنة هجرية؟

الزروع والثمار والعسل ونحوها لا يشترط لها حَوْل، بل يراعى الموسم والحصاد، لقوله تعالى: {وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ}. (الأنعام:141)

202. لو اخرجت الأرض أكثر من محصول في السنة، فهل فيه زكاة؟

نعم، واجب إخراج الزكاة عن كل محصول.

203. ما مقدار الواجب في زكاة الزروع؟

يختلف المقدار في زكاة الزروع بحسب الجهد المبذول في الريّ:

- ففي حال الريّ دون تكلفة، يكون الواجب هو العُشر (10٪).
- وفي حال الريّ بوسيلة فيها كلفة؛ كأن يحفر بئرًا ويخرج الماء منها بآلة، أو يشتري الماء ونحوه، يكون مقدار الواجب نصف العشر (5 ٪).

1- العثري: ما يشرب بعروقه من ماء المطر المجتمع في حفيرة

204. كيف يكون إخراج زكاة الخارج من الأرض من ثمر أو حبوب إذا مات صاحبها ولما تقسّم الزكاة، أيزكى من مجموع الثمرة، أم من كل نصيب وارث على حده، وقد لا يبلغ بعضه نصاباً؟

إن كان صاحبها قد مات، وقد بدا صلاح الثمر فتخرج الزكاة قبل توزيع الإرث.

205. ما مقدار نصاب زكاة العسل، وكم يخرج، وهل يفرق بين ما كان بمؤونة أو بغير مؤونة؟

مقدارها (75) كيلو جرام، ويُخرج العُشر.

وفي ثبوت الزكاة في العسل خلاف بين العلماء، ولا فرق بين ما كان بمؤونة أم بغيرها.

المبحث العاشر:

أحكام متفرقة

206. هل تجب الزكاة في أموال الوقف؟

الأمر فيه تفصيل:

أ- لا تجب الزكاة في عين الوقف، إن لم تكن وقفًا على أشخاص معينين.

ب- تجب الزكاة في ريع (غلة) الوقف إن كان الوقف على معين وهو قول المذاهب الأربعة.

207. هل تجب الزكاة في الأموال العامة مثل أموال الدولة؟

الأمر فيه تفصيل:

أ- إذا كان المال يصرف في مصالح المسلمين، فلا زكاة فيه.

ب- وإذا كان مال يستثمر بشركات أو صناديق أو غيره، ففيه الزكاة.

208. ما تعليل تحقق الزكاة في الأموال العامة؟

تعليله أن هذا المال أصبح عند مالكٌ معين، وله القدرة على التصرف فيه، وهي الدولة، ويقال لها شخصية اعتبارية، وقد تحققت فيه هذا المال شروط الزكاة الأربعة.

209. ما الحكم بالنسبة لأسهم الوقف الخيري في الشركات المساهمة، هل فيها زكاة؟

حكمها حكم زكاة الأسهم، كما تم بيانه وتفصيله ‘ن كان استثماري أو مضاربي.

210. رجل يدفع مالاً لأحد البنوك ليتّجروا بها في الأسهم، ويستفيد من خبرتهم، وهذه الأسهم قد دفعت زكاتها سلفاً، فهل تتعلق به زكاة؟

لا زكاة عليه، حيث تم إخراج الزكاة على هذا المال.

211. من باع بيتا بالأقساط على خمس سنوات، فكيف يزكي المال؟

عليه أن يزكي كل مال لوحده إذا قبضه ومرّت عليه سنة هجرية كاملة، ولا ينتظر تمام القبض للمال كله.

212. هل البيت المعدّ للسكنى عليه زكاة؟

لا زكاة فيه، لأنه من المقتنيات، ولو كان هناك أكثر من سكن.

213. هل يجوز وقف أموال الزكاة؟

لا يجوز؛ لاختلاف كل منهما (الوقف و الزكاة) عن الآخر معنًى وقصداً وحكماً.

214. هل يمكن لولي الأمر الاستفادة من فائض أموال الزكاة؟

نعم، وبالإمكان أن ينشئ مشروعات خدمية، أو استثمارية إذا رأى أن مصلحة ذلك يعود ريعها على مستحقيها مع مراعاة الضوابط الشرعية في موضوع استثمار أموال الزكاة، ولولي الأمر تسبيلها إذا اقتضت حاجة المستحقين لها وتوزيع قيمتها عليهم.

215. هل مؤخّر الصداق (المهر) تجب فيه الزكاة؟

لا تجب فيه الزكاة، لأنه لم يتم قبضه، وتم فقد شرط التملك.

216. المال الموضوع للأعمال الخيرية، هل فيه زكاة؟

ليس فيه زكاة لكونه غير مملوك ملكًا تاما لفرد معين.

الفصل الثالث:

مصارف الزكاة

المبحث الأول:

المستحق للزكاة

217. ما المقصود بمصطلح المستحق للزكاة؟

يقصد به ذاك الإنسان الذي نصرف له الزكاة، لوجود وصف به.

218. ما مصارف الزكاة التي وردت في الشرع؟

حصر الله سبحانه صرف الزكاة لأصناف ثمانية لا تجزئ في غيرها، قال تعالى: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} (التوبة: 60)

219. هل يشترط معرفة ديانة المستحق للزكاة؟

نعم، فالزكاة لا تجوز إلا للمسلم، إذا كان مستحقًا للزكاة شرعًا.

220. هل الحكم يشمل الصدقة لهم؟

يجوز أن يعطي فقيرهم من الصدقات العامة، تأليفاً لهم إذا لم يكن منهم اعتداء يمنع من ذلك، لقوله تعالى: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} (الممتحنة:8).[1]

---

[1] - من فتاوى اللجنة الدائمة (10 /30)

بيان للأصناف المستحقة للزكاة:

أولاً: (الفقير):

221. من هو الفقير؟

الذي لا يملك شيئًا من المال.

222. هل يُشرع إعطاء الفقير أو غيره من أموال الزكاة ما يكفيه لسنة كاملة؟

نعم يُشرع مثل هذا.

223. هل نعطي الزكاة للفقير الذي يريد شراء الكماليات؟

لا نعطيه، لأن بعض الفقراء يريد أن تكون حاله كالأغنياء؛ ويريد أن يكمّل النقص؛ فينفق للكماليات والزينة مثل ما ينفقه الأغنياء، وحكمه هو في هذه الحال أنه مسرف.

ثانيا (المسكين):

224. من المقصود بهذا الوصف؟

من يكون لديه المال الذي لا يكفي حاجته وأسرته.

225. من الذين يشملهم وصف (المسكين)؟

يشمل العاملون في وظائف عامة أو خاصة ممن لا يكفي الدخل من

مرتبات أو غيرها لسد حاجاتهم، أو من له مال لا يقدر على الانتفاع به، أو من له نصاب لا يفي بحوائجه وحوائج من يعولهم، أو من له عقار يدر عليه ريعًا لا يفي بحاجته.

226. من عنده قوت يومه؛ هل واجب أن نعطيه من الزكاة؟

الحياة تغيرت عن السابق في الحاجيات والضروريات، فمن عنده قوت يومه لربما لا يستطيع النفقة منه على حاجيات أولاده اليومية، فيكون مستحقًا للزكاة.

227. من احتاج للمال لعلاج نفسه، فهل نعطيه من الزكاة؟

نعم، بشرط ضرورة العلاج الذي فيه محافظة لصحته، ومع عدم توفر العلاج المجاني في بلده، ولا يكون العلاج تجميليا (كماليا).

228. دفع الزكاة إلى الشغّالات والسائقين، ما حكمه؟

جائز للمسلمين منهم فقط، بعد التأكّد من حاجتهم، لأن الغالب أنهم يعُولون أسراً في بلادهم، وهم من صنف المساكين.

ثالثا (العاملين عليها):

229. من المقصود بهذا الوصف؟

من يعملون على تحصيل زكاة الناس، وذلك بتوكيل من ولي الأمر، أو إذن منه.

230. ماذا قال العلماء في تبيان حالهم؟

قال الشيخ ابن باز رحمه الله: "العاملون عليها هم العمال الذين يوكلهم وليّ الأمر في جبايتها والسفر إلى البلدان والمياه التي عليها أهل الأموال حتى يجبوها منهم، فهم جباتها وحفاظها والقائمون عليها، يُعطوْن منها بقدر عملهم وتعبهم على ما يراه ولي الأمر".[1]

231. هل هذا يشمل من يعمل في لجان الزكاة، وليس له وظيفة أو دخلٌ آخر؟

نعم يشمله، فهي وظيفته الأساسية، وليس مثل المتقاعد الذي يقضي وقته في اللجنة للمساعدة ولكسب مدخول آخر.

232. الوكيل الذي يعمل على توزيع زكاة شخص معين هل يشمله وصف: {وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا}؟

قال الشيخ ابن عثيمين: "ليس هذا الوكيل من العاملين عليها ولا يستحقّ منْها؛ لأنَّ هذا وكيلٌ خاصٌّ لشخْص خاص، وهذا هو السّر - والله أعلم - في التَّعبير القرآني حيث قال: {وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} (التوبة:60)؛ لأن "على" تُفيد نوعًا من الولاية، كأنَّ العاملين ضُمِّنتْ معنى القائمين؛ ولهذا صار الَّذي يتولَّى صرْف الزَّكاة

---

1 - مجموع فتاوى ابن باز (14/14)

نيابة عن شخص معيَّن لا يُعَدُّ من العاملين عليْها، والله أعلم".[1] وقال الشيخ ابن عثيمين: "الوكيل الخاص لصاحب المال الذي يقول له: يا فلان خذ زكاتي ووزعها على الفقراء، فليس من العاملين عليها؛ لأن هذا وكيل، فهو عامل فيها، وليس عاملاً عليها".[2]

233. ما حكم ضياع المال من يد العاملين عليها أو المؤسسات التي تجمع الزكوات؟

العاملونَ على الزَّكاة- وفي حُكمهم المؤسَّسات المخولة بجمع الزكاة وتوزيعها- يدُهم يدُ أمانة؛ لا يضمنون هلاك المال الذي في يدهم إلَّا في حالتَي التعدّي أو التقصير، وتبرأُ ذمة المزكّي بتسليم الزكاة إليهم؛ نص على هذا الحنابلة[3]، وبه صدر قرار المجمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي[4]، وهو ضمن توصيات الندوة الرابعة لقضايا الزكاة المعاصرة؛ وذلك لأنَّ يدَها يدُ أمانةٍ؛ فلا تضمَنُ إذا لم تُفرِّطْ أو تَعْتدِ.[5]

1- في مجموع فتاوى ورسائل (18/369)

2- فتاوى نور على الدرب (29/206).

3- الشرح الكبير لابن قدامة (2/ 696)

4- قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته الثامنة عشرة في بوتراجايا (ماليزيا) من 24 - 29 جمادى الآخرة 1428 هـ الموافق 13 يوليو 2007 قرار رقم: 165 (18/ 3)

5- الشرح الممتع (6/ 225)

234. هل ممكن للعامل على الزكاة وفق الضوابط الشرعية أن يعطى من الزكاة ولو كان غنيا؟

نعم، يُعطَى العامِلُ على الزَّكاة ولو كان غنيًّا.

235. ما دليل هذا الحكم؟

قال الله تعالى: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا....} (التوبة:60)، وجْه الدَّلالةِ من وجْهين:

الأوَّل: أنَّه أَطلَقَ حقَّ العاملينَ في الزَّكاةِ، ولم يَشترِط أن يكونوا فُقَراءَ.[1]

الثاني: أنَّ الله تعالى جعَل العامِلَ صِنفًا غيرَ الفقراءِ والمساكينِ، فلا يُشترَط وجودُ معناهما فيه، كما لا يُشترَطُ معناه فيهم.

رابعًا: (المؤلفة قلوبهم):

236. من المقصود بهذا الوصف؟

الداخل للإسلام حديثًا، أو من نستميل قلبه له من الزعماء.

237. هل وقع هذا في زمن النبي ﷺ؟

نعم، ودليل هذا:

- عن أنسٍ رضي الله عنه قال: "ما سُئِل رسولُ الله ﷺ على الإسلامِ شيئًا إلَّا أعطاه. قال: فجاءه رجلٌ فأعطاه غنمًا بيْن جَبلينِ، فرجَع إلى

1- المرجع السابق.

قومِه، فقال: يا قومِ، أسلِموا؛ فإنَّ محمَّدًا يُعطي عطاءً، لا يخشَى الفاقةَ".[1]

- عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ ﷺ قال: "بعَثَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ إلى رسولِ اللهِ ﷺ بذُهَيبةٍ في أَديمٍ مَقروظٍ لم تُحصَّلْ من ترابِها، فقسَمَها بيْن أربعةِ نَفَرٍ: عُيَينةَ بنِ بدرٍ، والأقْرَعِ بنِ حابسٍ، وزَيدِ الخيرِ، وذكر رابعًا، وهو عَلقمةُ بنُ عُلَاثةَ".[2]

238. من أسلم حديثًا، هل ممكن نعطيه من الزكاة؟

نعم، فإذا كان الرجلُ يُعطَى لحفظِ بَدَنِه وحياته، فإنَّ إعطاءَه لِحفظِ دينه وإيمانِه أَوْلى.

239. هل يصحّ إعطاء الكافر من الزكاة لوصف (المؤلفة قلوبهم)؟

سُئل الشيخ ابن باز رحمه الله: أيصح إعطاء الزكاة للذمي؟

فأجاب: "الزكاة على قول الجمهور لا تُعطى لذمي ولا غيره من الكفرة، وهو الصواب، والآيات والأحاديث في هذا كثيرة معلومة، لأن الزكاة مواساة من المسلمين لفقرائهم، ورعاية لسد حاجتهم، فيجب أن توزع بين فقرائهم، وغيرهم من بقية الأصناف الثمانية، إلا أن يكون الكافر من المؤلفة قلوبهم، وهم الرؤساء المطاعون في عشائرهم، فيعطى

1- رواه مسلم (2132)

2- رواه البخاري (4351) ورواه مسلم (1064)

ترغيبًا له في الإسلام، أو لكف شره عن المسلمين، كما يعطى المؤلَّف أيضاً لتقوية إيمانه إذا كان مسلما، أو لإسلام نظيره أو لغير ذلك من الأسباب التي نص عليه العلماء".[1]

240. هل ممكن إعطاء أي كافر من الزكاة؟

لا يجوز، إلا بشرط معين، حيث جاء في فتاوى العلماء: (وهناك مصرف للزكاة يجوز إعطاء الكفار منه، وهو (المؤلفة قلوبهم)، فيجوز أن يُعطى المطاعون من الكفار في قومهم من الزكاة إذا كان يُرجى بإعطائهم إسلامهم، ثم إسلام من تحتهم).[2]

241. هل ممكن إعطاء الخادمة النصرانية أو البوذية في البيت من مال الزكاة ترغيبا لها للإسلام؟

أجاز بعض العلماء دفع الزكاة للواحد المعين من الكفار ولو لم يكن رئيساً مُطاعاً إذا كان يُرجى إسلامه وظهرت علامات دالة على ذلك.

242. هل هناك من تنبيه لوصف (يُرجى إسلامه)؟

نعم، إذ ينبغي أن يُنتبه إلى أمرٍ مهم هو أن هذا المؤلَف لا بد من أن يكون يُرجى إسلامه فعلاً، بأن توجد قرائن ظاهرة تدل على ذلك.

---

1 – مجموع فتاوى ومقالات ابن باز (317/14).

2 – من فتاوى اللجنة الدائمة (10 /30)

قال العلامة العثيمين: "وعلم من قوله: يرجى إسلامه، أن من لا يرجى إسلامه من الكفار فإنه لا يعطى أملاً في إسلامه، بل لا بد أن تكون هناك قرائن تُوجب لنا رجاء إسلامه، مثل أن نعرف أنه يميل إلى المسلمين، أو أنه يطلب كتباً أو ما أشبه ذلك، والرجاء لا يكون إلا على أساس؛ لأن الراجي للشيء بلا أساس إنما هو متخيل في نفسه".[1]

243. هل هناك من مخرج لإعطاء غير المسلمين؟

له مخرج من هذا في باب الصدقات، فيمكن إعطاء الكافر.

244. من يعمل مشاريع خيرية، مثل توزيع الطعام أو حفر آبار من مال الزكاة، ويجعله لعموم الناس، هل هذا يدخل في (المؤلفة قلوبهم)؟

هذا التصرف فيه ملاحظات، وهي:

- لا يجوز عمل مشاريع خيّرية من مال الزكاة.
- الزكاة في أصلها لا تُعطى إلا للمستحقين المسلمين.
- المشاريع الخيرية من مال الزكاة، ولو كانت للفقراء المسلمين فسيستفيد منها غير المسلمين، وهذا لا يجوز.
- المؤلفة قلوبهم، هم المطاعون في قومهم وليس أي كافر.

---

[1] - الشرح الممتع (226/6)

خامسًا: (في الرقاب):

245. من المقصود بهذا الوصف؟

هو المملوك ويسعى لفكاك نفسه من الرّق.

246. دية القتل، هل لها مصرف من الزكاة؟

نعم، بالمقدور الإعانة من أموال الزكاة لسداد ديّة القتل الخطأ، إذا ثبت عجز العاقلة عن تحمّل الدية، ولا يجوز دفع الزكاة للدية في قتل العمد.

247. هل نعطي الزكاة كل من ادّعى أن عليه دية قتل؟

لا، فواجب التفتيش عن صِدقه في دعواه، وفق الأوراق الرسمية.

248. هل ممكن فك الأسرى من مال الزكاة؟

نعم، يشمل سهم وفي الرِّقاب افتداء الأسرى المسلمين.[1]

---

[1]- جاء في قرارات مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي قرار رقم 165 (18/ 3): يجوز دفع الزكاة لتحرير المختطفين من المسلمين وتحرير أسراهم ممن اختطفوهم) وذلك لأنه إذا جاز أن يفك العبد من رق العبودية من مال الزكاة ففك بدن المختطف أولى، لأنه في محنة أشد من رق العبودية، وهي محنة الاختطاف، وأنه معرض للقتل؛ لاسيما إن هدد بقتله إن لم يدفع إليه مالا. الشرح الممتع (6/ 230 - 231)

سادسًا: (الغارمون):

249. من المقصودين بهذا الوصف؟

هو المدينُ العاجزُ عن وفاء دَيْنِه.

250. إلى كم قسم يمكن تقسيم الغارمين؟

هم قسمان:

1/ غارم لمصلحة نفسه، كأن يستدين في نفقة أو كسوة أو زواج أو سكن أو مرض ونحو ذلك.

2/ غارم لمصلحة المجتمع أو لمصلحة الغير، وهم الذين يغرمون لإصلاح ذات البين.

251. هل هناك من شروط لاستحقاق الغارم (المدين) لمصلحة نفسه للزكاة؟

من شروط إعطائه من الزكاة:

- أن يكون في حاجة إلى ما يقضي به الديْن، فيُعطى منها.
- إن كان لا يملك شيئاً، ولكنه يقدر على العمل والكسب فلا يمنع ذلك إعطاءه الزكاة، وأما إن كان غنياً قادرًا على سداد الديْن لم يعط من الزكاة.
- لا يشترط أن يكون هذا الغارم صفر اليدين حتى يُعطى من الزكاة، فقد صرح العلماء أنه لا يعتبر المسكن والملبس والفراش والآنية

ونحو ذلك من حاجيات الحياة مانعة من إعطائه ما يقضي دينه.

- يكون استدان في مباح أو طاعة، فلو استدان في معصية فلا يعطى.

252. هل ممكن إسقاط الديْن من مال الزكاة؟

في المسألة خلاف بين أهل العلم، والراجح – والله أعلم- الجواز، لقوله تعالى: {وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (280)} (البقرة).

253. ما صورة هذه المسألة؟

صورة المسألة: رجلٌ له مَدين فقير يطالبه ألف دينار، وكان على هذا الطالب ألف دينار زكاة، فهل يجوز أن يسقط الدائن عن المدين الألف دينار الذي عليه بنية الزكاة؟

254. ما علّة المنع في مثل هذه المسألة؟

علة المنع أننا لم نحقق مبدأ أخذ الزكاة من مال الأغنياء ونردّها للفقراء، وهذا قول جماهير أهل العلم الحنفية والمالكية والحنابلة، وأصح القولين في مذهب الشافعية، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، وهذا قول أبي عبيد القاسم بن سلام والثوري.[1]

255. ما حكم دفْعُ الزَّكاة إلى الغريم، بشرْطِ أن يردَّها إليه عن دَينِه؟

---

1 - فقه التاجر المسلم، لعفانة (ص: 70)

إذا دفَع الزكاة إلى غريمِه بشرْطِ أن يردَّها إليه عن دَينِه؛ فلا يصحُّ الدفْعُ ولا تسقط الزكاةُ، ولا يصحُّ به قضاءُ الدَّين.[1]

256. إذا أُعطي المرء زكاة مال ليقضي بها ديون غارم، وكان هو من ضمن الغرماء، فهل يقتطع لنفسه؟

لا، حتى يستأذن صاحب المال، لأن تصرّف الوكيل لحظ نفسه يحتاج إلى موافقة موكله.

257. ما القول في دفْعُ الزَّكاة إلى الغريم، ثم يقوم بإرجاع المال إلى الدائن؟

إذا دفع الزكاةَ إلى غريمِه، فردَّها إليه قضاءً عن دَينه، دون أن يشترطا ذلك؛ جازَ وأجزَأَه عن الزكاةِ؛ وهو مذهَبُ الجمهور.

258. لو أحتاج مَدين إلى كل مبلغ الزكاة، فهل نعطيه إياه؟

لا يُعطى إلا كفايته، أو ما يسدّ ديْنه.

259. هل يجوز قضاء ديْن الميت من مال الزكاة؟

لا يجوز، فهذا لم يثبت فعله عن النبي ﷺ في زمنه.

---

1 – قال ابن تيمية: (إذا كان له دَين على من يستحق الزكاة فأعطاه منها، وشارَطه أن يُعيدها إليه لم يجُز، وكذا إن لم يشرط لكن قصَدَه المعطي في الأظهر). الاختيارات الفقهية (ص: 457)

260. ما حكم قضاء ديون الأهل من مال الزكاة؟

لا بأس به، ولو كان على الأبناء أو الأب أو الأخ؛ لأن الديْن لا يجب على الإنسان قضاءه لو كان على أحد منهم، فإذا سدّده من زكاته فلا حرج، ولكن بشرط ألا يكون عنده ما يوفي به.

261. هل يجب أن نعطي الزكاة إلى الغارم بنفسه ليسدّ دينه؟

إذا كان المستدين رجلاً حريصاً على إبراء ذمته، رشيداً في تصرفه فإننا نعطيه ليوفي.

أما إذا كان رجلاً سفيهاً متعلقا بالديون، فإننا نذهب إلى صاحب الديْن ونسدّد الديْن عمن هو عليه حتى تبرأ بذلك ذمته.

262. ما توجيه سداد ديون المسلم بدون علمه، أو عدم إعطائه المال مباشرة، وفق النص الشرعي؟

توجيهه أن الله في آية مصارف الزكاة فرّق بين المستحقين بالتعبير، فقال تعالى: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ} فهؤلاء جاء فيهم (لام) التمليك، دلالة على وجوب تملكهم لمال الزكاة، أما في قوله تعالى: {وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ} فهؤلاء لا يشترط تملكهم لمال الزكاة.

263. هل يُشترط إخبار الغارم أن ما وصله من مال هو من الزكاة؟

لا يشترط هذا، وإنما يشترط أن ينوي المزكي ذلك، لقول النبي

ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ مانوى). متفق عليه
ونقل ابن قدامة في كتابه المغني، أنه قيل للإمام أحمد: يدفع الرجل الزكاة إلى رجل، فيقول: هذا من الزكاة، أو يسكت؟ قال الإمام: ولم يبكته بهذا القول؟ يعطيه ويسكت، وما حاجته إلى أن يقرعه؟

264. المسجون بسبب العجز المالي، هل نفك قيده من الزكاة؟

نعم، لأنه يعتبر من الغارمين.

265. هل هناك من توجيه مع حال إعانة المساجين؟

نعم، فواجب التأكد عن صلاحه ودينه وصلاته، ثم عن سبب سجنه، فليس كل محبوس واجب علينا أن نفك قيده وسداد ديونه، فلربما كان السجن أفضل لتأديبه، وفيه سلامة للمجتمع من شروره.

سابعا (في سبيل الله):

266. ما المقصود بهذا الوصف؟

(في سبيل الله): عامٌّ يقَع على كل عمل خالص، سُلك به طريقُ التقرب إلى الله تعالى بأداءِ الفرائض والنوافل وأنواع التطوُّعات، وإذا أطلق فهو في الغالب واقعٌ على الجهاد، حتى صار لكثرة الاستعمال كأنه مقصور عليه.

267. ما مصرف هذا الجانب؟

مصرف هذا السَّهم هو في الجهاد في سبيل الله، وهذا باتفاق المذاهب الفقهية الأربعة: الحنفيَّة، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، وهو مذهب الظاهرية، وقول أكثر العلماء، وحُكِيَ الإجماع على ذلك.

268. هل يُشترَط الفقرُ في الغازي لِيُعطى من الزكاة؟

لا يُشترَط في الغازي أنْ يكون فقيرًا، فيجوز إعطاءُ الغني لذلك، وهو مذهب الجُمهور: المالكيَّة، والشافعيَّة، والحَنابلة، وبه قال أكثر العلماء.

269. ما حكم إعطاء الزكاة لنصرة الدين بالدعوة عند الكفار؟

ممكن هذا بشرط عدم وجود ما يسدّ تلك الأعمال الخيرية.

ثامنا (ابن السبيل):

270. من المقصود بهذا الوصف؟

المسافر الذي انقطعت به السُبل، أو ضاع ماله.

وقيل: هو الغريبُ الذي ليس بيَدِه ما يعينه للوصول إلى بلده، وإن كان غنيا فيها.

271. هل يُعطَى سهمُ ابن السبيل لمن سافَرَ في معصيَّةٍ؟

لا يُعطى من الزكاة ما لم يتُبْ؛ نصَّ على هذا الجمهورُ: المالكيَّة، والشافعية، والحَنابلة، وهو مذهب الظاهرية.

272. ما قدْر المال الذي يأخُذه ابن السَّبيل؟

يُعطَى ابن السبيل قدر كفايته بما يُوصلُه إلى بلده، وهذا باتفاق المذاهب الفقهية الأربعة: الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة؛ وذلك لأنَّ الدّفع إليه للحاجة إلى ذلك فتُقَدَّر بقدرِها.

273. ما أهمية تحقيق الزكاة في المجتمع؟

تعتبر الزكاة المؤسسة الأولى للضمان الاجتماعي في الإسلام، ومصارفها لها جوانبها المهمة والتي واجب تحقيقها في المجتمع المسلم، فإن خمسة من مصارفها تتمثل في حال ذوي الحاجات الأصلية أو الطارئة من: (الفقراء والمساكين وفى الرقاب والغارمين وابن السبيل)، ومصرف سادس لخدمة هذه المصارف وهو الجهاز الإداري لجمع الزكاة وتفريقها: (العاملين عليها).

ومصرف: (المؤلفة قلوبهم) له علاقة بسياسة الدعوة الإسلامية ورسالتها إلى العالم، فلها – من مال الزكاة– تأليف القلوب على الإسلام، استمالةً إليه، أو تثبيتًا عليه، أو ترغيبًا في الولاء لأمته، والمناصرة لدولته.

وللزكاة دور كبير في تمويل نصرة الإسلام والوطن قولا وفعلا من مصرف: (في سبيل الله).

متفرقات في توزيع الزكاة

274. هل يُشرع إعطاء اليتيم من مال الزكاة؟

لا يجوز إعطاء المسلم من الزكاة لأجل أنه (يتيم)، إلا بعد السؤال عن أحواله، فيُعطى إن كان مستحقًّا للزكاة، فلربما يكون يتيما وغنيا له أموال في الإرث.

275. ماذا نفعل مع أموال اليتيم، إن كنّا في كل سنّة نخرج زكاتها؟

ورد التنبيه من الفقهاء على وجوب استثمار أموال اليتامى والمتاجرة بها حتى لا تلتهمها الزكاة.

276. من عنده عمّال في شركته ويستحقون الزكاة، هل يعطيهم من هذا المال؟

نعم، لكن بعيداً عن الراتب، فلعل في هذا تأليف لقلوبهم.

277. كيف نحقق التعجيل في إخراج الزكاة؟

يشترط معرفة ابتداء وجود النصاب، ومن ثم لا مانع من تعجيل الزكاة كلها دفعة واحدة، لوجود سبب مهم في تعجيلها.

278. هل يمكن تقسيط دفع مال الزكاة للمحتاجين؟

يجوز هذا، بالنظر لحاجة المحتاج، وله تقسيطها على دفعات بحيث يكون القسط الأخير قبل يوم وجوب الزكاة التالي.

279. رجل يخرج زكاة ماله في وقتها لكنه يبقيها في خزينته لينفقها في أوقات متفاوتة.. ما حكم هذا التأخير؟

الأصل في الزكاة أن تُخرج على الفور، لكن لا بأس لو كان التأخير لحظ الفقراء في حال تفريق استلام الزكاة.

280. من له وديعة كبيرة وحان وقت الزكاة فيها، لكنه لا يملك السيولة للزكاة، فماذا يفعل؟

زكاتها تجب على من يتعامل بها، أي على البنك، أو المدير على المحفظة أو الصندوق الاستثماري، وليست الزكاة على المالك الأصلي للمال.

281. ما تفسير الحكم السابق؟

تفسيره أن مالك الوديعة لا يمكنه التصرف بأمواله إذا وضعها وديعة في البنك، إذ نقص منه شرط مهم، وهو الملك للمال.

وأيضا البنك هو أعلم بالمصارف التي تعامل فيها، وهل فيها زكاة أو لا، ولهذا فالزكاة تكون على من يتعامل بأموال الودائع وليس على المالك الأصلي.

282. هل يمكن إعطاء الزكاة للأهل؟

لا يعطي المزكي من زكاة ماله كل من تلزمه نفقتهم (شرعًا وقضاء)، من الأصول (الأب أو الجد)، أو الفروع (الأولاد) والزوجة والأقارب؛ بسبب الفقر والمسكنة.

283. أي الناس أولى أن نعطيه من زكاة أموالنا؟

الأولى القريب نسباً، مثل ابن العم وابن الخال أو الخالة وغيرهم، لنحصل على أجر الصلة والصدقة، قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَهِيَ عَلَى ذِي الرَّحِمِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ). رواهُ أحمَد والترمذِيُّ

284. أيهما أولى، توزيع الزكاة خارج البلد، أو في داخلها؟

قال الشَّيخ ابن باز رحِمه الله: (الأفضل لك أن توزّع زكاتَك في فقراء بلدك، وإذا نقلْتَها إلى بلدٍ آخَر فيها فقراء، هُم أشدّ حاجةً؛ أو لكونهِم من أقاربك وهم فقراء – فلا بأس، وإذا وكَّلت وكيلاً في توزيع الزَّكاة، فلا مانع أن تُعْطِيه أجرة من غيْر الزَّكاة؛ لأنَّ الواجب عليْك توزيعها بين الفُقراء بنفسك، أو بوكيلك الثّقة، وعليك أجرتُه من مالك، لا من الزَّكاة). اهـ.[1]

---

[1] - مجموع فتاوى ابن باز.

285. امرأة غنيّة أعطت زكاتها لزوجها..ما حكم ذلك؟

يجوز، إن كان عليه ديون أعجزته عن السداد، أو لا يملك كفايته ولا يقدر على تحصيل الرزق، ولم يكن هذا فيه تحايل بينهما حتى لا تخرج الزكاة إلى الناس.

286. ما دليل الحكم السابق؟

جَاءَتْ زَيْنَبُ، امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁، تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ، فَقِيل: يا رسُول اللَّهِ، هذهِ زَيْنَبُ، فقال: «أَيُّ الزَّيَانِبِ؟» فقيل: امْرَأَةُ ابْن مَسْعُودٍ، قال: «نعمْ، ائْذَنُوا لها»، فَأُذِنَ لَهَا، قالت: يا نبِيَّ اللَّهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ اليَوْمَ بِالصَّدَقَةِ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فزعمَ ابْنُ مسعُودٍ: أَنَّهُ ووَلَدَهُ أَحَقُّ مَنْ تصدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، زَوْجُكِ وَوَلَدُكِ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتِ بِهِ عَلَيْهِمْ». رواه البخاري

287. هل صلاح الخُلق والحال له علاقة بإعطاء الزكاة؟

نعم، الأصل أن تُعطى الزكاة للمسلم الظاهر الصلاح؛ ويجوز إعطاؤها للفاسق ما لم يغلب على الظن أنه يستعين بها على فسقه وضلاله.

288. ما حكم صرف الزكاة المقبوضة في وجبات تفطير الصائمين؟

إن كان من جهة مخولة من ولي الأمر، كلجان الزكاة، وكان الطعام

لمستحقي الزكاة، فلا بأس، لكن إن كان هذا التفطير للعامة، فهذا لا يجوز أن يكون من الزكاة.

289. هل يمكن إخراج الزكاة للمشاريع الخيرية؟

لا يجوز إخراجها في بناء المساجد، أو طباعة مصاحف داخل البلد.

290. ما الحُكم لو كانت الزكاة لبناء مراكز إسلامية في مواضع تحفظ للمسلمين دينهم؟

إذا كانت المشاريع في مواضع بعيدة عن بلدان المسلمين وتعصم للجاليات المسلمة دينهم ضد الحملات الكفرية فإن الصرف من الزكاة عليها مشروع.

291. من مات ولم يكن يخرج زكاته.. فهل على الورثة إخراج الزكاة؟

اختلف الفقهاء في هذا الحكم على قولين.

292. ما قول الفقهاء في هذا؟

القول الأول:

ذهب جمهور الفقهاء؛ منهم مالك والشافعي، وأحمد، وغيرهم إلى أن من مات وعليه زكاة لم يؤدها فإنها لا تسقط عنه بالموت كسائر حقوق الله تعالى المالية، ومنها الحج والكفارات، ويجب

إخراجها من ماله، سواء أوصى بها أو لم يوص، وتخرج من كل ماله لأنها دين لله، فتعامل معاملة الديْن، ولا تزاحم الوصايا في الثلث؛ لأن الثلث يكون فيما بعد الدين.

293. ما وجه الاستدلال لقولهم؟

استدلوا بأنه حق واجب في المال، فلم تسقط بالموت كديْن الآدمي.

294. ما القول الثاني في هذه المسألة؟

ذهب أبو حنيفة والثوري والنخعي إلى أن الزكاة تسقط بالموت، بمعنى أنها لا يجب إخراجها من التركة، لأنها عبادة من شرطها النية، فسقطت بموت من هي عليه كالصلاة والصوم.

فإن أخرجها الورثة فهي صدقة تطوع منهم.

295. لو تأخر تقسيم الإرث لأسباب قانونية وغيرها لسنتين مثلا، فهل على الورثة إخراج الزكاة عن هذين السنتين؟

لا تلزمهم زكاة حصصهم في الإرث قبل التمكن من قبضها لأن ملكه ناقص على هذه الأموال.

فإذا قبضوا الأموال ابتدأ الحول عندهم فيها للزكاة.

296. هل واجب التفتيش والتأكد في حال من يسألنا الزكاة؟

نعم، فنحرص على وضعها في محلها، وألا نحابي بها قريباً ولا صديقاً، ولا نعطيها إلا لمن استحقها، والحذر أن نقدم زكاة المال لأي سائل يأتينا ويطرق الباب، لأن من أدّى الزكاة في غير محلها فهو كمن صلى الصلاة في غير وقتها، لا تبرأ بها ذمته ولا يسقط عنه الواجب.

297. بعض الناس لايزال يعطي الزكاة منذ سنوات لأسرة معينة، فهل لا بد أن يفتش في كل سنة عن أحوالهم؟

نعم، فلربما هذه الأسرة أغناها الله، أو تيسرت أحوال أولادها.

298. هل إخراج الزكاة إلى لجان الزكاة فيه إبراء للذمة؟

نعم، فيه إبراء للذّمة.

299. من عجز عن أداء الحج الفريضة..فهل نعطيه من الزكاة؟

نعم، لأن الحج من مصارف في سبيل الله.

300. ما دليل هذا الحكم؟

عن أُمِّ مَعْقَل أنها قالت: يا رسول اللَّه، إن عليَّ حجة، وإن لأبي معقل بكرًا [1]. قَالَ أَبُو مَعْقَلٍ: صَدَقَتْ، جَعَلْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

---

[1]- البكر: هو الفَتي من الإبل.

فقال رسول اللَّهِ ﷺ: (أَعْطِهَا فَلْتَحُجَّ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ).[1]

وثبت عن ابن عمر أنه قال: "أَمَا إِنَّ الْحَجَّ من سبيل اللَّه".[2]

301. ما قول الفقهاء في هذا؟

قال ابن تيمية: "ومن لم يحج حجة الإسلام وهو فقير أعطى ما يحج به. يعني من الزكاة".[3]

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة[4]: (يجوز صرف الزكاة في إركاب فقراء المسلمين لحج فريضة الإسلام، ونفقتهم فيه، لدخوله في عموم قوله تعالى: (وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ) من آية مصارف الزكاة اهـ

302. من أراد الزواج، وقصرت النفقة عنده، هل نخرج له من الزكاة؟

إذا كان ليس قادراً على المهر، فلا حرج أن نعينه من الزكاة حتى يتزوج؛ لأن الزواج من أهم الأمور.

303. طالب العلم العاجز عن العمل والتعلم، هل نعطيه من الزكاة؟

نعم، حتى تتيسر له حياته وأموره.

1- صححه الألباني في صحيح أبي داود

2- قال ابن حجر: أخرجه أبوعبيد بإسناد صحيح، المغني (9 / 328) والمجموع (212/6)

3- الاختيارات (105)

4- (83/ 01)

304. ما حكم الإقراض من أموال الزكاة؟

لا يجوز هذا الفعل.

305. هل يمكن تسليم الزكاة على هيئة كسوة أو طعام؟

ليس للغني أن ينفق زكاته على الفقير على صفة ملابس أو طعام إلا بتوكيل منه، لأن المال حقٌ له، ولابد من إذنه.

306. هل يُشرع صرف الزكاة لأقساط مدارس أساسية؟

يجوز هذا، وفي جميع احتياجات الفقير المتنوعة.

307. ما حكم التصرف في زكاة الفقير الذي يترتب على تسليمه إياها نقداً مفسدة؛ إما بسوء التصرف، أو إنفاقها في معصية، ويكون عائلاً لأسرة محتاجة؟

نخبره بأن عندنا زكاة له، ليوكلنا أن نشتري له ولأهل بيته ما تحتاجون إليه، فإن أبى إلا النقد؛ يُترك إلى غيره.

وبعض العلماء أجاز شراء ما يحتاجه الفقير إن كانت لمصلحته.

308. ما حكم التفريق في مقدار الزكاة، نظراً لاختلاف جنسية (موطن) المحتاج؟

لنتذكر أن المحتاجَ إنسانٌ مسلم، فعلينا أن ننظر إلى عجزه وفق حاجته، بلا تفريق بين فقير وآخر باعتبار جنسيته.

309. إنسان قبض زكاة ظاناً أنه من يجوز له أخذها، ثم تبين له أنه غير مستحق لها بعد أن استهلكها، فماذا عليه؟

عليه ردّ ما أخذ لباذلها إن كان يعلم أنها زكاة.

310. أموال الأسير التي في البنك، هل فيها زكاة؟

نعم فيها الزكاة، وتُعامل مثل أموال اليتيم.

311. من قام بكفالة شخص في شراء سيارة، ثم سافر هذا المشتري، وامتنع عن الدفع، فهل يجوز للكفيل دفع الأقساط من زكاته؟

لا يجوز احتساب ما التزمه بكفالته من أموال زكاته.

312. ما الحكم الشرعي في زكاة أموال غرث لم يقم الورثة بقسمتها بإرادتهم سنين عديدة القسمة الشرعية؟

لا زكاة على المال لأن هذا يخالف شرط الملك التام، لأن خلطة الشيوع دليل نقص الملك إلا إن كان لها شخصية اعتبارية كشركة أو غيره، فالزكاة تكون على الشركة.

313. كيف يتم إخراج زكاتها؟

على الورثة إخراجها عن كل سنة مضت، فإن استلم كل واحد نصيبه أو جزء منه زكاه كل واحد من نصيبه عن السنوات الماضية، إن لم يكن زكاه متى توافرت شروط الزكاة.

الفصل الرابع

ما يتعلق بزكاة الفطر

المبحث الأول:

زكاة الفطر (صدقة الفطر)

314. ما المقصود بزكاة الفطر؟

يُقصد بها: صاع من طعام، يخرجه الإنسان آخر رمضان، ولهذا سميت بصدقة الفطر، أو زكاة الفطر.

315. ما فائدة هذه الزكاة على الصائم؟

عن ابن عباس ﵄ قال: "فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طُهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين". رواه أبو داود وابن ماجه، وفيها إظهار الشكر لنعمة الله بإتمام صيام رمضان وقيامه.

316. ما حكم زكاة الفطر؟

الوجوب، قال عبد الله بن عمر ﵄: (فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمر، أو صاعا من شعير). رواه البخاري.

317. على من تجب هذه الزكاة؟

تجب على كل مسلم ومسلمة، صغيراً أو كبيراً، سواء كان صائماً أو لم يصم.

318. ما شروط وجوبها؟

تجب على كل مسلم يكون لديه وقت وجوبها ما يزيد عن قوته

وقوت عياله الذين تلزمه نفقتهم، وزائدة عن مسكنه ومتاعه وحاجاته الأصلية لليلة العيد ويومه، ذلك أن رسول الله ﷺ يقول: (...وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم). رواه البخاري.

319. هل زكاة الفطر واجبة على المجنون؟

نعم، كالصغير فليس من شروط وجوبها صيام الشهر.

320. هل الديْن يمنع إخراج زكاة الفطر؟

لا يمنع الديْن من وجوبها، ومذهب الشافعية وجوبها ولو كان عليه ديْن.

321. ما حكم منعها، وكيف يعامل مانعها؟

منعها محرم، لأنه خروج عما فرضه رسول الله ﷺ كما سبق في حديث ابن عمر رضي الله عنهما: (فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر...)، ومعلوم أن ترك المفروض حرام وفيه الإثم والمعصية.

322. من يلزم المزكي إخراجها عنهم؟

يلزم المزكي إخراجها عن نفسه، وعن زوجته، وعن كل من تلزمه نفقتهم من أولاده، ووالديه إذا كان يعولهما.

323. ما الأطعمة الممكن إخراج الزكاة منها؟

الدقيق، التمر، الزبيب، الأَقِطِ، وأي طعام يقتات الناس به فهو

يُجْزئ في زكاة الفطر، وفي عصرنا الراهن دخل الأَرُز والبقوليات؛ مثل العدس، ويجوز في الحليب المجفف (البودرة) وغيره في طعامنا الذي نقتات به.

324. هل يمكن التنويع في الطعام الموضوع لزكاة الفطر؟

نعم، إذ المقصود بالقوت: هو كل غذاء يصلح أن يكون طعامًا مغذي على الدوام، وفق عُرف البلد، فلا بأس بالخبز والتمر والجبن واللحوم المعلبة أو غير المعلبة، والمعكرونة لأنها من الدقيق.

325. ما الحكم بالنسبة للسكر والدهن في زكاة الفطر؟

لا يعدّان من القوت، فلا يُشرع إخراجهما في زكاة الفطر.

326. بم وردت كيفية إخراج الطعام لزكاة الفطر؟

وردت بالصاع، فعن النبي ﷺ قال: (المكيال مكيال أهل المدينة، والوزن وزن أهل مكة) رواه النَّسائي والطبراني. وجاء بلفظ: (الوزن وزن أهل مكة، والمكيال مكيال أهل المدينة). رواه أبو داود.

327. هل كان هناك اتفاق بين الناس سابقًا في معرفة الصاع؟

نعم، فعن السائب قال: (كان الصاعُ على عهد النبي ﷺ مُداً وثلثاً بمُدِّكم اليوم، فزيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز). رواه البخاري.

وعن الحسين بن الوليد قال: قَدِم علينا أبو يوسف القاضي (تلميذ

أبي حنيفة) من الحج، فأتيناه، فقال: إني أريد أن أفتح عليكم باباً من العلم همَّني، تفحَّصتُ عنه، فقدمتُ المدينةَ فسألت عن الصاع. فقالوا: صاعُنا هذا صاعُ رسولِ الله ﷺ. قلت لهم: ما حجتكم في ذلك؟ فقالوا: نأتيك بالحجة غداً. فلما أصبحت، أتاني نحو من خمسين شيخاً من أبناء المهاجرين والأنصار، مع كل رجل منهم الصاع تحت ردائه، كل رجل منهم يخبر عن أبيه أو أهل بيته أن هذا صاعُ رسول الله ﷺ، فنظرت فإذا هي سواء، قال: فعايرته، فإذا هو خمسةُ أرطالٍ وثلثٌ، بنقصانٍ معه يسير، فرأيت أمراً قوياً، فقد تركت قول أبي حنيفة في الصاع وأخذت بقول أهل المدينة.

رواه البيهقي.

328. ما مقدار الصاع؟

مقدار الصاع: كيلوان وأربعون غراماً من البُر الجيد، لكن هذا المقدار يختلف باختلاف الطعام المراد كيله.

وقام أهل الخبرة بمعادلة الصاع بالأوزان الحديثة فكان وزنه من القمح كيلو غرامين و (175) غرام.

329. هل الأمر يختلف بالنسبة للأرز؟

نعم، وبالتجربة وفق ما تيسر لي بنوعين من الصاع، تبين لي أن الأرز (الحبة الصغيرة) وزنه قريب من ثلاثة كيلو، والأرز الحبة الكبيرة، فالوزن فيه كيلوان ونصف.

330. هل يمكن الزيادة على الصاع في زكاة الفطر؟

لا حرج في ذلك، والزيادة صدقة.

331. هل علينا أن نراعي الوزن، أو الحجم في الزكاة؟

يراعى المتيسر في الأداء، فالنبي ﷺ جعل المقدار للزكاة وفق الصاع، وهو أمر متيسر بالتحقيق في زمنهم، والصاع ليس فيه مراعاة للأوزان، إنما فيه قدر محدد.

332. ما حجة من يفتي بعدم إخراج زكاة الفطر نقداً؟

حجتهم – نفعنا الله بعلمهم– أن النقود كانت موجودة على عهد رسول الله ﷺ، فلو كانت تجزئ لبيّن لأمته ذلك، وقالوا إن من أفتى بإخراج القيمة أفتى باجتهاد منه، والاجتهاد يخطئ ويصيب، وإخراج القيمة خلاف السنة، ولم ينقل عن النبي ﷺ، ولا عن أحد من أصحابه إخراج القيمة في زكاة الفطر.

ولذا قال الإمام أحمد: لا يعطي القيمة. فقيل له: قومٌ يقولون عمر ابن عبد العزيز كان يأخذ بالقيمة، قال: يدعون قول رسول الله ﷺ، ويقولون قال فلان! وقد قال ابن عمر: فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً.

333. بعض لجان الزكاة تفتي بأخذ المال بدلاً من الطعام في زكاة الفطر، فما مشروعية هذا؟

لهم وجه في الجواز، من جهة أن هذا الفعل منهم بمكانة الإنابة عن المتصدق، فيستلموا المال ليشتروا به الطعام للمساكين.

334. بعض المؤسسات الزكوية تحوّل زكاة الفطر إلى نقد والعكس، فما حكم صنيعهم؟

يجوز هذا الأمر حسب ما تقتضيه الحاجة أو المصلحة للبلد الذي سيتم إرسال الزكاة إليه.

335. في الدول غير مسلمة، لا ينفعهم الأرز، فهل يُستبدل الطعام بالنقد؟

بالمقدور شراء بما يعادل قيمة الصاع طعامًا من قوت تلك البلدان الأجنبية.

336. لو تعذر تقديم طعام عند الدول الاجنبية التي ليس فيها طعام مدخّر، فهل نقدم النقد؟

نعم، يتم تقديم النقد للمساكين المسلمين.

المبحث الثاني:

مصارف زكاة الفطر

337. ما مصارف زكاة الفطر؟

زكاة الفطر تعطى فقط للمساكين المسلمين.

338. ما الدليل على الحكم السابق؟

عن ابن عباس ﵁ قال: "فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طُهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين". رواه أبو داود وابن ماجة

339. هل يجزئ إعطاء زكاة الفطر للأقارب؟

لا يجزئ إعطاءه إلى الآباء والأمهات وإن علوا، ولا إلى الأبناء وإن نزلوا، ولا إلى الزوجات، ويجوز لغيرهم من الأقارب المساكين.

340. هل يجوز إعطاء زكاة الفطر لغير المسلمين؟

لا يجوز إعطاؤها إلا لمن يستحقها من المسلمين فقط.

341. هل تجب زكاة الفطر على الخادم غير المسلم في المنازل؟

لا تجب عليه، ولا له؛ أي لا يستحقها، لأنه غير مسلم.

342. هل يجب على العمال إخراج زكاة الفطر؟

نعم يجب عليهم، لأن غالب العمال أو الخدم المسلمين نرى أنهم

يملكون الأموال، ويرسلونها إلى أسرتهم في خارج البلد، فهو إنسان يملك المال وعنده طعامه.

343. ما هو وقت وجوب إخراجها؟

يجب إخراجها قبل صلاة العيد، وتجزئ قبله بأيام إلى لجان الزكاة، ولا تجزئ بعد صلاة العيد، لحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ: (فرض زكاة الفطر طُهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين، فمن أدّاها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة، ومن أدّاها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات). رواه أبو داود

344. ما حكم من أخرجها من أول رمضان؟

يجوز تعجيل إخراجها من أول رمضان، ولا سيما إذا سلمت لمؤسسة زكوية، ليتسنى لهم الوقت لتوزيعها بحيث تصل لمستحقيها في وقتها المشروع.

345. هل يشمل وجوب إخراجها عن الجنين في بطن أمه؟

لا يجب ذلك، لكن ذكر الفقهاء رحمهم الله أنه يُستحب إخراجها عن الحمل بعد الشهر الرابع، لفعل بعض الصحابة رضي الله عنهم ذلك.

346. من مات قبل مغيب الشمس، ما حكم إخراج الزكاة عنه؟

لا تجب الفطرة عنه؛ لأنه مات قبل وجود سبب الوجوب.

347. لو عقد إنسان على امرأة بعد مغيب شمس آخر ليلة من رمضان، فهل تجب عيه أن يخرج عنها زكاة الفطر؟

يلزمه فطرتها على قول كثير من أهل العلم؛ لأنها كانت زوجته حينما وجد السبب، فإن عقد له بعد غروب الشمس ليلة العيد لم تلزمه فطرتها، وهذا على القول بأن الزوج يلزمه فطرة زوجته وعياله، وأما إذا قلنا: بأن كل إنسان تلزمه الفطرة عن نفسه كما هو ظاهر السنة، فلا يجب عليه زكاتها.

348. هل يجوز للمسلم إخراج الزكاة عن أهله؛ إن صام رمضان في منطقة غير المنطقة التي يتواجد فيها أهله؟

زكاة الفطر تُخرج في المكان الموجود به الشخص، لكن لو أخرجها عنه وكيله أو وليه في بلد غير البلد الموجود بها الشخص جاز.

349. لو أن المسلم لم يعلم بالعيد إلا بعد انقضاء صلاة العيد، فما الحكم بالنسبة لزكاة فطره؟

يجزأ إخراجها بعد الصلاة عند تمكنه من إخراجها.

350. ما حكم نقلها إلى البلدان البعيدة لوجود فقراء فيها؟

النقل إن كان لحاجة، فلا بأس به؛ كأن لا يكون حوله أحد من الفقراء، وإن وُجد في بلده من يتقبلها فلا يجوز إخراجها.

351. هل يمكن أن يخرج الزوج الفطر عن زوجته وأولاده البالغين؟

نعم، وهو بمثابة الوكيل عنهم، ويخبرهم بصنيعه.

352. هل يمكن للأب إخراج زكاة الفطر عن أولاده المتزوجين، ويسكنون خارج بيته؟

نعم، وهذا من باب التبرع عنهم، مع ابلاغهم بذلك.

353. هل يجب على الكفيل إخراج الفطرة عن الخدم المسلمين؟

لا يجب عليه، لأن الخدم في بيوتنا مسؤولون عن أنفسهم، لكن إن تبرع بهذا بعد إخبارهم به فهو حسن وله الأجر.

354. ما حكم إعطاء زكاة الفطر للخدم المسلمين في البيت؟

هذا لا يتصور فعله، فالخادم في البيت يُعد من أهل الدار، وهو يأكل من نفس البيت، فلا تجوز له هذه الزكاة.

355. من تعمّد اخراج الفطرة بعد الصلاة، فهل تعتبر زكاة؟

لا تعتبر زكاة، وهي صدقة.

356. من نسي إخراج صدقة الفطر في وقتها، فماذا عليه؟

عليه التوبة، ويخرجها قضاءً بعد العيد.

357. هل يمكن للجان الزكوية تأخير صرف الفطر إلى بعد رمضان؟

نعم، إذا اقتضت المصلحة لهذا، وهذا ما جاء في فتاوى بيت الزكاة الكويتي، وارى أن في ها التأخير مصلحة كبيرة للمساكين في هذا الزمان مع هذه الأطعمة الهائلة.

358. ما وجه تأخير توزيع زكاة الفطر من المؤسسات الخيرية؟

وجهه حتى تكون عندهم الفرصة لتوزيع الطعام للمساكين بصورة صحيحة ومنظمة، وليس مثل فعل بعض اللجان التي تريد أن تتخلص من هذه الأطعمة والتي تكون عندهم بكميات كبيرة، فتعطي كميات وفيرة لبعض المتسولين، ومن يمتهن جمع الطعام وهو لا يستحقه، ليبيعه ويتاجر بهذه الزكوات.

359. هل هناك أصناف من المسلمين لا تُعطى لهم زكاة الفطر؟

نعم، كأهل بيت النبي ﷺ، والأغنياء، والقادرين على الكسب، ولا تُصرف لكافر.

360. رجل أعطى زكاة الفطر لفقير، ثم اشتراها منه، ثم دفعها له زكاة فطر عن نفسه، فما حكم صنيعه؟

لا ينبغي هذا، بل يجب سدّ هذا الباب حتى لا يفضي إلى التحايل على الفقراء، فيبيعون زكواتهم بسعر أدنى.

الخاتمة

في ختام المطاف..

أقول: الشكر لله الذي أسبغ علينا نعمه ظاهرة وباطنة، ومنها العون والتيسير بتقديم هذه الرسالة الجامعة لجملة من فتاوى العلماء، نفعنا الله بعلمهم وفقههم، وجمعنا بهم في الفردوس الأعلى.

فيا أيها القارئ الفاضل..

فما وجدت من صواب في البيان، وتيسير صحيح للمعلومة في هذه الرسالة، فهذا من فضل الله سبحانه، وما كان فيها من زلة أو هفوة فما هو إلا من العلم القاصر، وزلة النفس.. واستغفر الله العلي العظيم منه، ولا أعدم من توجيه كريم من الأحباب، ودعوة لنيل التوفيق من مولانا الكريم، والظفر بالفقه النافع.

وجزيل الشكر لمن ساهم بطباعة ونشر هذه الرسالة.

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على حبيبنا محمد، وعلى آله وصحبه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

من مراجع الرسالة

1. أحكام وفتاوى الزكاة والصدقات والنذور والكفارات، الإصدار الثامن، بيت الزكاة (1430- 2009)- دولة الكويت.
2. جامع الأحاديث الصحيحة في الصيام والقيام والاعتكاف، أعده: حمدي حامد صبح، راجعه وقدم له: علي بن حسن الحلبي الأثري، دار ابن حزم، الطبعة الأولى (1417- 1997).
3. . الشرح الممتع على زاد المستقنع، للشيخ ابن عثيمين.
4. شهادة محاسب زكاة معتمد، د. رياض الخليفي، د. صلاح الدين أحمد عامر، د. أسامة فتحي احمد يونس، أ. أشرف مصطفى محمد حسن، إصدار جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية، (2020)
4. الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام، د. خالد عبد الرحمن الجريسي، الطبعة السادسة، 1429- 2008.
5. مجموع فتاوى الشيخ محمد صالح ابن عثيمين- رحمه الله- جمع وترتيب: فهد بن ناصر السليمان، دار الثريا للنشر (1423-2003).
6. نوازل الزكاة (دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة)، د. عبد الله بن منصور الغفيلي، إصدارا وزارة الأوقاف، دولة قطر.

الفهرست

ملاحظات عامة:

....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....

....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....

والله الموفق إلى كل خير